



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجليلي بونعاما خميس مليانة



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

الموضوع:

مدى تطبيق المعيار المحاسبي IAS17 ومعيار الإبلاغ المالي

IFRS16 في البنوك الجزائرية

دراسة حالة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في علوم المالية والمحاسبة، تخصص: محاسبة

وتدقيق

من إعداد الطالبتين:

- لونيس حبيبة

- أوباجي بشرى

لجنة المناقشة

- د. سردون مهدية، أستاذة محاضرة ب رئيسا
- د. ردة خديجة، أستاذة محاضرة ب مشرفا
- د. بوعبدلي زهرة، أستاذة محاضرة ب ممتحنا

السنة الجامعية: 2022/2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وعرقان:

قال الرسول صلى الله عليه وسلم

من لم يشكر الناس لم يشكر الله

صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحمد لله على إحسانه والشكر له على توفيقه وامتنانه ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيماً لشأنه

ونشهد أن سيدنا ونبينا محمد عبده ورسوله الداعي إلى رضوانه صلى الله عليه وآله وأصحابه وأتباعه وسلم.

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا البحث المتواضع نتقدم بجزيل الشكر إلى الوالدين

العزیزین الذین أعانونا وشجعونا على الاستمرار في مسيرة العلم والنجاح وإكمال الدراسة الجامعية وهذا

العمل، كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى من شرفتنا بإشرافها على مذكرة بحثنا الدكتوراة { ردة خديجة }

التي لن تكفي حروف هذه المذكرة لإيفائها حقها بصبرها الكبير علينا، ولتوجيهاتها العلمية التي لا تقدر

بثمن والتي ساهمت بشكل كبير في إتمام واستكمال هذا العمل، إلى أساتذة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم

التسيير، وإلى كل أستاذ ساهم بإعطائنا ولو معلومة بسيطة في مشوارنا الدراسي جزاكم الله خيراً، كما

أتوجه بخالص شكري إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد على إنجاز وإتمام هذا العمل.

رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحاً ترضاه

وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين

إهداء

الحمد لله الذي هدانا وأنار دروبنا ووقفنا في إنجاز هذا العمل راجين منه أن يكون بداية موفقة لمشوارنا
اللاحق.

أهدي ثمرة جهدي هذه إلى من غمرتني بفيض حنانها منذ نعومة أظفاري، التي تعبت من أجل راحتي
وضحت من أجل سعادتي، إلى من كان دعاؤها سر نجاحي، إليك يانبع الحنان <أمي حبيبتي> حفظها الله.
إلى من إنحني ظهره ليكون سلماً أصد عليه، إلى من كان مشعلاً أستنير به، إلى من علمني أن الحياة
مبادئ فاضلة وأخلاق سامية، إلى من أضاء لي درب الحياة <أبي العزيز> حفظه الله.
إلى بركة الحياة ونور البيت جدي وجدتي أطال الله عمرهما و حفظهما.
إلى من قاسموني رحم أمي إلى كل من أفرح وأحزن معهم في السراء والضراء، إلى من كانوا لي عوناً في
الحياة <أختي حبيبة> و <أخي محمد> العزيزان.
إلى صديقتي وأختي التي أنجبتها لي الحياة <فتح الزهر> .
إلى كل زملائي في مسيرتي الدراسية الجامعية بالأخص حنان وجهيدة.
إلى رفيقة دربي وأختي وصديقتي التي قاسمتني عمل هذه المذكرة <أحلام>.
إلى كل الأساتذة وخاصة الأستاذة المشرفة <خديجة ردة>.
إلى كل من أحب وأحببت وإلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي أهدي هذا
العمل لكم.

أوباجي بشرى

إهداء

أحمد الله عز وجل وأشكره الذي أنار لي طريق العلم ومنحني القدرة والصبر ووفقني في انجاز هذا العمل المتواضع الذي أهديه إلى:

إلى نور حياتي ومنبع أمني وسعادتي، إلى من غمرتني بحنانها وعطفها والتي سعت جاهدتا من أجل رعايتي وتربيتي أحسن تربية، إلى رائحة الجنة الخاصة بي، إليك يا من جعل الله الجنة تحت قدميك، يا بلسم جراحي وسر نجاحي، يا أروع امرأة في الكون <أمي الغالية> أطال الله في عمرك وحفظك.

إلى من كساه الله بالهبة والوقار إلى من علمني العطاء، أرجو من الله أن يطيل في عمره وأدامه الله سندا لنا ليرى ثمار حان قطفها <أبي العزيز>.

إلى من هم أعلى من عمري وروحي، إلى من يقاسموني جدران بيتي وحنان الوالدين، إلى مثلي الأعلى في الحياة <أخي عصام>، حبيبتي الصغيرة <أختي شهيناز>.

إلى اخوتي التي لم تدهم أمي، صديقتي وتوأمتي وابنة عمتي <منال>، ابنة عمي حبيبتي <فاطيمة>، ابنة خالتي الحبيبة <حياة>، ابنتا عمتي الصغيرتان <هاجر وفراح>.

إلى جدتي الحبيبتان <فاطيمة> و <وردية> أطال الله في عمرهما، إلى جدي <لوناس> رحمك الله وأسكنك فسيح جناته.

إلى عمتي التي أعتبرها أمي الثانية <صفية> وإلى زوجها الذي أحبه كثيرا <عمو رمضان> حفظهم الله.

إلى صديقتي التي أمضيت معهن أجمل أيام جامعية لا تنسى <جهيدة، حنان، بشرى>.

إلى رفيقتي وصديقتي المفضلة، أختي الحبيبة أدام الله صداقتنا وشريكتي في العمل <بشرى>.

إلى الأستاذة المشرفة <ردة خديجة> جزاك الله خيرا على توجيهي ومساعدتي لإنجاز هذا العمل.

إلى كل أستاذ ساهم في إعطائي معلومة على مر مشواري الدراسي.

إلى كل من أحب وأحبت وإلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي أهدي هذا العمل لهم.

لونيس حبيبة

المخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مدى تطبيق معياري المحاسبة الدولية IAS17 وIFRS16 في البنوك الجزائرية، حيث سيتم التركيز على جانب مهم ألا وهو جانب المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار مع بيان آثارها على القوائم المالية حسب النظام المحاسبي المالي الجزائري بالنسبة للمؤجر و المستأجر، ونظرا لطبيعة الموضوع سيتم الإعتماد على المنهج الوصفي التحليلي ، و كذلك دراسة حالة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة خميس مليانة رقم "267" ، حيث سيتم التطرق من خلالها إلى كيفية منح ومعالجة قروض الإيجار، ثم مقارنتها مع شروط المعالجة المحاسبية حسب المعيارين المحاسبين IAS17/IFRS16 الخاصين بالإيجارات. ومن بين النتائج التي تم التوصل إليها هو وجود تقارب كبير بين الجانبين الجزائري والدولي فيما يتعلق بهذا المجال.

كلمات مفتاحية: معياري المحاسبة الدولية IAS17 وIFRS16، عقود الإيجار، قروض الإيجار، بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

Abstract :

This study aims to demonstrate to what extent the international accounting standards IAS17 and IFRS16 are applied in Algerian banks. In other words, the emphasis will be placed on an important aspect, which is the aspect of the accounting treatment of leasing and its effects on the financial statements according to the Algerian financial accounting system for the lessor and the lessee. To do this, and given the nature of the subject, we will apply the descriptive analytical approach, as well as a case study at the level of the Bank for Agriculture and Rural Development Agency of Khemis Miliana No. "267", through which we illustrate the procedures for granting and processing leases, then we will compare them to the conditions of accounting treatment according to the two accounting standards IAS17/IFRS16. Among the results obtained is the presence of a great convergence between the Algerian aspect and the international one in this field.

Keywords: IAS17 and IFRS16, Leases, Rental Loans, Agricultural and Rural Development Bank.

المفاهيم الأساسية للدراسة:

- **العقد Contract**: اتفاقية بين الطرفين أو أكثر يتم بموجبها إنشاء حقوق ومتطلبات إلزامية.
- **عقد الإيجار Lease Contract**: هو اتفاق يمنح المؤجر بموجبه للمستأجر مقابل دفعة معينة حق استعمال الأصل ما لفترة زمنية متفق عليها.
- **عقد الإيجار التمويلي Financing Lease**: عقد إيجار يتم بموجبه تحويل مخاطر الملكية وحوافزها لأصل معين من المؤجر إلى المستأجر.
- **القوائم المالية Financial Statements**: عبارة عن سجلات رسمية للأنشطة المالية لمؤسسة معينة، هذه القوائم تعطي ملخص عن الوضع المالي وربحيته على المدى القصير والمدى البعيد.
- **المستأجر Tenant**: هو الطرف الذي يستخدم الأصل خلال فترة زمنية محددة ويدفع إيجار مقابل استخدام الأصل.
- **الحد الأدنى لدفعات الإيجار Minimum Lease Payments**: هي الدفعات التي يجب تسديدها خلال مدة العقد وبالنسبة للمستأجر تشمل أية مبالغ مضمونة التي سيتم دفعها، أما بالنسبة للمؤجر فتشمل قيمة متبقية مضمونة للمؤجر.
- **الاعتراف Recognition**: ادراج بند معين في القوائم المالية يتوفر شرط الاعتراف وهما احتمالية تدفق المنافع المستقبلية من وإلى المنشأة وإمكانية قياس وإمكانية قياس هذه المنافع بموثوقية.
- **القيمة العادلة Fair Value**: السعر الذي يمكن الحصول عليه من بيع أصل أو لتسوية التزام في معاملة منتظمة بين مشاركين في السوق، في تاريخ القياس.
- **السياسة المحاسبية Accounting Policy**: هي المبادئ والأسس والأعراف، والأحكام والممارسات المحددة التي تطبقها المنشأة في اعداد وعرض قوائمها المالية.
- **الممتلكات المستثمرة Investment Property**: هي عبارة عن أرض أو مبنى، أو كلاهما محتفظ بهما من قبل المالك أو المستأجر بموجب عقد إيجاري تمويلي للاستفادة من الارتفاع في القيمة.

المصدر: هاني أحمد نامر العريدي، أثر تطبيق المعيار IFRS16: الإيجارات على القوائم المالية للشركات الأردنية، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2017، ص 8-9.

الفهرس:

الصفحة	العنوان
	الواجهة
	الشكر و العرفان
	الإهداء
	الملخص
	المفاهيم الأساسية للدراسة
	الفهرس
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	قائمة الملاحق
	قائمة المختصرات و الرموز
أ	مقدمة عامة
5	الفصل الأول: الأدبيات النظرية و الدراسات السابقة
6	تمهيد
7	المبحث الأول: الأدبيات النظرية لعقود الإيجار و البنوك
7	المطلب الأول: عموميات حول معيار المحاسبة رقم 17IAS و معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم IFRS16
7	1-تعريف المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 (IAS17)
7	2-تصنيف عقود الإيجار حسب المعيار 17IAS
8	3-أسباب إصدار المعيار رقم 16 (IFRS16)
9	4-تعريف معيار الإبلاغ المالي رقم 16(IFRS16)
9	5-تحديد نطاق المعيار رقم 16(IFRS16)
9	6-تصنيف عقود الإيجار حسب المعيار IFRS16
10	المطلب الثاني: العلاقة بين المعيارين 17IAS و 16IFRS و المعالجة المحاسبية لكل منهما
10	1-أهم الفروقات بين المعيار 17IAS و المعيار 16IFRS المتعلقين بعقود الإيجار
10	2-المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار حسب متطلبات المعيار 17IAS: الإيجارات
11	3-المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار حسب متطلبات المعيار 16IFRS: الإيجارات

12	4-الأثار المحاسبية المتوقعة لتطبيق IFRS16
15	المطلب الثالث: ماهية البنوك
15	1-نشأة و تطور البنوك
15	2-تعريف البنوك
16	3-وظائف البنوك
17	4-أنواع البنوك
20	المبحث الثاني: نظرة عامة حول عقود الإيجار في الجزائر
20	المطلب الأول: تبني الجزائر للمعايير المحاسبية الدولية
21	المطلب الثاني: عقود الإيجار وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري
21	1-تعريف عقود الإيجار وفق التشريع الجزائري
23	المطلب الثالث: خطوات منح قرض إيجاري على مستوى البنوك الجزائرية
25	المبحث الثالث: الدراسات السابقة حول عقود الإيجار
25	المطلب الأول: الدراسات السابقة
27	المطلب الثاني: الإضافة الشخصية
28	خلاصة الفصل
29	الفصل الثاني: الإطار التطبيقي
30	تمهيد
31	المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR
31	المطلب الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية
31	1-تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR
31	2- اهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
32	3-مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
32	4-الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR
33	المطلب الثاني: تقديم عام لووكالة خميس مليانة رقم "267"
33	1-تعريف وكالة خميس مليانة رقم "267"
33	2- مهام وكالة خميس مليانة رقم "267"
34	3-الهيكل التنظيمي لووكالة خميس مليانة رقم "267"
36	4-أنواع القروض الممنوحة من طرف الوكالة رقم "267"
39	المبحث الثاني: دراسة ميدانية لكيفية منح قرض إيجاري على مستوى الوكالة رقم "267"

39	المطلب الأول: مدى تطابق معايير المحاسبة الدولية مع عقود الإيجار الممنوحة على مستوى بنك BADR
39	1- عرض محتوى عقود الإيجار
40	2- إسقاط الشروط المحاسبية للقرض الإيجاري لبنك البدر مع الشروط المحاسبية للمعيارين IFRS16 و IAS17
41	المطلب الثاني: القياس المحاسبي لعقود الإيجار على مستوى الوكالة رقم "267" لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
41	1- التسجيل المحاسبي لعقد الإيجار
46	2- الإدراج المحاسبي لعقد الإيجار في القوائم المالية
47	3- مناقشة النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية
49	خلاصة الفصل
50	الخاتمة
53	المراجع
57	الملاحق

قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول
14	الجدول (1): تأثير تطبيق IFRS16 على النسب المالية
41	الجدول (2): جدول إستهلاك القرض لآلة الفلاحية
46	الجدول (3): جدول ادراج عقود التاجير في الميزانية
47	الجدول (4): جدول ادراج عقود التاجير في جدول حساب النتائج

قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل
19	الشكل (01): أنواع البنوك
35	الشكل (02): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة خميس مليانة

قائمة الملاحق:

الصفحة	عنوان الملحق
58	الملحق رقم (01): اتفاقية القرض
63	الملحق رقم (02): Echancier De Remboursement
64	الملحق رقم (03): البطاقة الرمادية

قائمة المختصرات والرموز:

الرمز	الدلالة باللغة الأجنبية	الدلالة باللغة العربية
IASB	<u>International Accounting Standards Board</u>	مجلس معايير المحاسبة الدولية
IAS	<u>International Accounting Standards</u>	معايير المحاسبة الدولية
IFRS	<u>International Financial Accounting Standards</u>	المعايير الدولية للتقارير المالية
SCF	<u>Système Comptable Financier</u>	النظام المحاسبي المالي
PCN	<u>Plan Comptable National</u>	مخطط محاسبي الوطني
FASB	<u>Financial Accounting Standards Board</u>	مجلس معايير المحاسبة المالية
BADR	<u>Banque De l'Agriculture et de Developpement Rural</u>	بنك الفلاحة و التنمية الريفية
DA دج	<u>Dinar Algérien</u>	الدينار الجزائري
P	Page	صفحة
ط	Edition	طبعة

مَقَامَةٌ

1- توطئة:

يعتبر الاقتصاد عصب الحياة وجوهرها في كل بلد، وتعتبر "البنوك" من أهم المؤسسات المالية التي تنشطه حيث أنها تلعب دور الوسيط "المالي" بين مختلف المتعاملين الاقتصاديين، من خلال وظيفتها الأساسية في منح القروض واستقبال الودائع. وتجدر الإشارة إلى أن التطور الاقتصادي غالبا ما يصاحبه تطور العديد من العلوم على غرار المحاسبة، فمثلا بعد تنامي التبادلات التجارية على المستوى العالمي، ظهر مفهوم جديد في المحاسبة ألا وهو التوحيد المحاسبي ثم بعده التوافق المحاسبي لضمان نظام محاسبي موحد على المستوى الدولي.

والجزائر على غرار العديد من الدول تفاعلت بشكل إيجابي مع التغيرات الاقتصادية وتبنت المعايير الدولية للمحاسبة، وأخذت على عاتقها مهمة تكييف أنظمتها المحاسبية حسب ذلك، و عليه قامت بإصلاحات محاسبية نتج عنها إصدار النظام المحاسبي المالي SCF يتوافق مع هذه المعايير. ومن بين هذه المعايير نجد المعيارين IFRS16 و IAS17 اللذان يعالجان القرض الإيجاري.

تزايدت عمليات عقود الإيجار خلال الثلاث عقود الأخيرة، إذ أصبحت مصدر فعال للتمويل ومن بين هذه العقود الإيجارية وبالتحديد سوف نسلط الضوء على قروض الإيجار في بنك الفلاحة والتنمية الريفية في هذه الدراسة. ويتمثل هذا العقد بأن يتضمن المؤجر (صاحب المعدات والأدوات) بقاء المعدات والأدوات في ملكه، حتى لا يتمكن المستأجر (المشتري) من التصرف في تلك المعدات إلا بعد أداء كامل للقيمة بحيث يستطيع المؤجر استرداد المعدات إذا ما تأخر المستأجر في الدفع فيحصل على حقه في التأخير، بعد سداد كامل الأقساط تتحول الملكية هذه المعدات إليه.

وبالنظر إلى أهمية هذا العقد مع ما يقدمه من امتيازات وتسهيلات للمستأجر والمؤجر في العملية الإنتاجية، كان من الضروري التعرف على المعالجة المحاسبية الموضوعية من طرف المعايير المحاسبية الدولية، ومعرفة إن كانت البنوك الجزائرية تطبق هذه المعايير المحاسبية الدولية.

2- الإشكالية:

انطلاقا مما سبق يمكننا طرح الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة والتي تتمثل:

{ما مدى تطبيق معياري المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 في البنوك الجزائرية؟}

3- الأسئلة الفرعية:

من الإشكالية الرئيسية يمكن طرح التساؤلات الفرعية على النحو التالي:

- فيما تتمثل الاختلافات في المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار بين معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS16 ومعيار المحاسبة الدولي IAS17؟
- هل يتم تطبيق المعيارين المحاسبين IAS17 و IFRS16 في البنوك الجزائرية وخاصة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR؟

4-الفرضيات:

للإجابة على مختلف التساؤلات نفترض فرضيات محددة نعتبرها ركيزة أساسية لهذا البحث على أساس أنها الأكثر احتمالاً للأسئلة المطروحة سابقاً وتتمثل فيما يلي:

- ✓ تعد جميع عقود الإيجار عند المستأجر كعقود إيجار تمويلية وتشغيلية؛
- ✓ تعتبر قروض الإيجار مصدر تمويل البنوك الجزائرية لما يتوافق مع معياري المحاسبة الدولية IAS17/IFRS16 الخاصين بالإيجارات؛

5-أسباب إختيار الموضوع:

خلال مشوارنا الدراسي على مستوى جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، لاحظنا أن المقرر الدراسي قد ركز كثيراً على معايير المحاسبة الدولية وأعطاه أهمية كبيرة هذا ما دفعنا إلى التساؤل حول إن كانت الجزائر تطبق هذه المعايير المحاسبة ميدانياً، وعليه وقع اختيارنا على المعيارين IAS17 و IFRS16 المتعلقين بالإيجارات وحاولنا معرفة إن كانت مطبقة في البنوك الجزائرية.

6-أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- بيان أثر تطبيق المعيارين الدوليين في اعداد التقارير المالية لإعداد التقارير المالية IAS17 و IFRS16.
- دراسة الفروقات الناتجة عن تطبيق المعيارين الدوليين IAS17 و IFRS16.
- التعرف على كيفية تبني الجزائر للمعايير المحاسبة الدولية لاسيما المعيارين IAS17 و IFRS16.
- التعرف على خطوات منح قرض إيجاري على مستوى البنوك الجزائرية.
- تبيان مدى تطبيق معياري المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 في البنوك الجزائرية بعد المعالجة المحاسبية لدى كل من المستأجر والمؤجر.
- محاولة التعرف على حقيقة المعاملة بعقود الإيجار في الجزائر من خلال دراسة حالة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

7- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الموضوع بحد ذاته، حيث تعد عقود الإيجار من بين أهم الأساليب التمويلية الحديثة التي تشهد نموا وتطورا متسارعين كما تظهر أهميتها في تزامنها مع حادثة تطبيق معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS 16 في الجزائر.

8- حدود الدراسة:

تكمن حدود الدراسة في:

- الإطار المكاني: في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة خميس مليانة رقم 267.
- الإطار الزمني: من جانفي إلى ماي 2022.

9- منهج الدراسة:

خلال القيام بدراسة الموضوع سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وهذا بالتطرق للإطار النظري والتحليلي لكل ما توفر في الدراسات السابقة وجميع أنواع المصادر والمراجع من كتب ومقالات ومجلات، كما سيتم الأخذ بأسلوب الدراسة الميدانية من خلال تحليل ومناقشة ودراسة حالة منح قرض إيجاري على مستوى BADR بخميس مليانة، كما سيتم أيضا العمل بالمنهج التاريخي وذلك عند التطرق لنشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

10- صعوبات الدراسة:

من الصعوبات التي واجهتنا في إعداد هذه الدراسة هي:

- عدم توفير المعلومات الكافية التي تخص القياس المحاسبي على مستوى بنك الفلاحة بحجة أن محاسبة الوكالة تتم على المستوى الجهوي.
- قلة المراجع المتخصصة في عقود الإيجار على مستوى مكتبة الجامعة.
- الوضعية الصحية (كوفيد-19) الراهنة التي منعتنا من إجراء دراسة ميدانية معمقة.

11- هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية بشكل جيد سوف نقسم العمل إلى ما يلي:

- 1- مقدمة: سنعرض في هذا الجزء نظرة عامة على موضوع دراستنا وذلك من خلال عرض إشكالية الدراسة، كما سنعرض أهمية وأهداف هذه الدراسة وأسباب اختيارنا للموضوع مع حدود الدراسة.

- II- **الفصل الأول:** سيتضمن هذا الفصل الإطار النظري للدراسة وعليه سنقوم بتقسيمه إلى ثلاث مباحث، يحتوي المبحث الأول على الأدبيات النظرية لعقود الإيجار، وكذا عموميات حول معياري المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 إضافة إلى العلاقة التي تربط بينهما، وكيفية معالجتهما محاسبيا، وسنختتمه بالنظرة الشاملة حول البنوك بصفة عامة. ثم سنقدم المبحث الثاني الذي سيعالج كيفية تبني المعايير المحاسبية في الجزائر وفق النظام المحاسبي المالي، وكذلك خطوات منح قرض إيجاري على مستوى البنوك الجزائرية، وأما المبحث الثالث فنعرض فيه أهم الدراسات السابقة المرتبطة بمتغيرات موضوعنا.
- III- **الفصل الثاني:** سيتناول الدراسة التطبيقية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، إضافة إلى محاولة التعرف على أهم القروض المعمول بها، حيث سيتم تسليط الضوء على المعالجة المحاسبية بالاعتماد على ما تم تقديمه من قبل الوكالة من معلومات.
- IV- **الخاتمة:** سنعرض فيها مختلف النتائج المتوصل إليها من خلال دراستنا، بالإضافة إلى التوصيات ومعالجة الفرضيات، وتقديم اقتراحات.

الفصل الأول الأدبيات النظرية والدراسات السابقة

تمهيد:

يتضمن هذا الفصل الإطار النظري الخاص بالمعيار IAS17 و IFRS16 المتعلقين بالإيجارات من حيث المفهوم، و الأهمية من وجهة نظر مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB، وأسباب إصدار المعيار ونبين أهم الفروقات بين المعيار IAS17 و IFRS16 من حيث تصنيف عقود الإيجار بالنسبة للمستأجر و المؤجر، و كيفية المعالجة المحاسبية لديهما لعقود الإيجار، و الأثر المترتب عن تطبيقهما على القوائم المالية، وكذلك من جهة أخرى ألقينا الضوء على عموميات حول البنوك، حيث تطرقنا إلى نشأتها و تعريفها مع أهم أنواعها، و يتضمن هذا الفصل كيفية تبني الجزائر للمعايير المحاسبية الدولية مع عرض للدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الإيجارات وفق المعيار IAS17 و IFRS16.

وعليه تم التطرق في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تتمثل في:

- **المبحث الأول:** تناول المفاهيم العامة لعقود الإيجار في المعيارين IFRS16/IAS17 والبنوك.
- **المبحث الثاني:** سيتم عرض فيه نظرة عامة حول عقود الإيجار في الجزائر.
- **المبحث الثالث:** ذكر لمختلف الدراسات السابقة ذات العلاقة بالموضوع.

المبحث الأول: الأدبيات النظرية لعقود الإيجار والبنوك.

يعتبر الإيجار من الوسائل التمويلية المهمة التي تستخدمها المؤسسات كبديل للاقتراض من أجل الحصول على أصول لاستخدامها في العمليات الإنتاجية، وعادة ما تلجأ الشركات لاستئجار الأصل بدلا من شرائه إما لعدم توفر السيولة لدى المؤسسات أو رغبتها في الاحتفاظ بسيولتها، وتعد البنوك واحدة من المصادر التي تقدم إقتراضات.

المطلب الأول: عموميات حول معياري المحاسبة الدولية رقم 17 International Accounting Standards ومعياري الإبلاغ المالي رقم 16 International Financial Reporting Standards

لإعطاء العقد الإيجاري صيغة موحدة دوليا قام مجلس المعايير للمحاسبة الدولي بإصدار معايير خاصة به.

1- تعريف المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 (IAS17) :

يهدف هذا المعيار إلى تحديد السياسات والمعالجة المحاسبية الواجب إتباعها من قبل المستأجر و المؤجر فيما يتعلق بالإيجارات سواء كانت إيجارات تمويلية أو إيجارات تشغيلية، وكذلك الإفصاحات اللازمة ذات العلاقة، وقد عرف مجلس المعايير المحاسبة الدولي International Accounting Standards Board عقد الإيجار أنه اتفاق يمنح المؤجر بموجبه للمستأجر مقابل دفعة معينة حق استعمال أصل ما لفترة زمنية محددة.¹

2- تصنيف عقود الإيجار حسب IAS17 :

يعتمد تصنيف عقود الإيجار بموجب المعيار IAS17 المتعلق بالإيجارات على مدى نقل المخاطر، و الحوافز المتعلقة بملكية الأصل من المستأجر إلى المؤجر تصنيف عقود الإيجار على أنها تمويلية وعدا ذلك تصنف كعقود إيجار تشغيلية.²

وقد ركز مجلس معايير المحاسبة الدولية في هذا المعيار على ضرورة الاعتراف بجوهر الاتفاقية، وليس فقط بشكلها القانوني استنادا إلى مفهوم الجوهر فوق الشكل (Substance over form) فإذا ما أشارت شروط العقد إلى تعرض المستأجر بشكل محدود للمخاطر، والحوافز المرتبطة بالأصل إلا أن جوهرها يشير إلى غير ذلك فيعتمد الجوهر في عملية التصنيف.³

- ويجب تصنيف عقد الإيجار على أنه تمويلي إذا تضمن الشروط التالية:⁴

- إذا كان العقد ينقل كل المخاطر ومكافآت الملكية إلى المستأجر؛
- نقل الملكية إلى المستأجر مع نهاية أجل العقد الإيجاري؛

¹- مزار عباس، وهولت غراهام، دليل الكتاب والتنفيذ العلمي للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وإيلي للنشر، الطبعة 3، نيوجرسي، 2011، ص123.

²- جعارات خالد، معايير الدولية لإعداد التقارير المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، طبعة 2، عمان، 2017، ص676.

³- أبو نصار حميدات، جمعة، معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، دار وائل، طبعة 3، عمان، 2014، ص265.

⁴- طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق معايير المحاسبة الدولية و المعايير العربية المتوافقة معها، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008، ص298-300.

- أن يكون للمستأجر خيار شراء الأصل بسعر يتوقع أن يكون أدنى من قيمته العادلة بحيث أن الخيار يحتمل أن يمارس، بحيث يغطي أجل العقد الإيجاري معظم العمر الاقتصادي للأصل، حتى إذ لم يتم نقل حق ملكية الأصل؛
 - المكاسب أو الخسائر من التغيرات في القيمة العادلة للقيمة المتبقية للأصل مستحقة للمستأجر؛
 - انتقال ملكية الأصل في نهاية مدة العقد من المؤجر للمستأجر؛
 - للأرض عقد إيجاري تشغيلي غالبا، وعقد إيجار المباني عقد إيجار تمويلي؛
 - يوجد للمستأجر خيار مواصلة عقد الإيجار لأجل ثانوي بمبلغ إيجار أقل من السوق؛
 - يغطي أجل العقد الإيجاري معظم العمل الاقتصادي للأصل، حتى إذا لم يتم نقل حق ملكية الأصل؛
- 3-أسباب إصدار المعيار رقم 16 (IFRS16):

يرجح التفكير في استبدال معيار المحاسبة الدولي إلى عام 2005، إثر تقرير هيئة السوق المالي الأمريكي (SEC)، الذي قدر أن ما قيمته 1.5 تريليون دولار أمريكي من عقود الإيجار لا تظهر ضمن ميزانيات المؤسسات مما يعبر عن مخاوف حول نقص الشفافية وعدم تماثل المعلومات في السوق المالي، وما يمكن أن يحدثه من تضليل للمستخدمين و قد تم إرجاع ذلك إلى قصور المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار مما ولد حاجة لإعادة النظر في متطلبات المعيار IAS17 كونه لا يوفر القدرة لأصحاب المصالح على أخذ تصور شامل لأصول المسيطر عليها، و المستخدمة من قبل المستأجر، ولا حتى التزامات الناشئة عن عقود الإيجار. ظهرت المشكلة أساسا في كون متطلبات المعيار AS17 تفرض تسجيل الإيجار التشغيلي في جدول حساب النتائج، مما يعني بقاء كل من الأصل الذي ينتج عن حق استخدامه و الإنتفاع به، و الإلتزام الذي ينتج هو الآخر تعهد دفع الذي يقدمه المستأجر طوال فترة العقد، خرج ميزانية المستأجر على الرغم من أن كل من حق الإستخدام و التعهد بالدفع يحققان مفهوم الأصل و الإلتزام وفقا للإطار المفاهيمي، وتجسد هذه المعالجة في الواقع ما يسمى ب"التمويل خارج الميزانية"¹ و الذي يعبر عن تمويل يتم الحصول عليه من قبل المستأجر في إطار الإيجار التشغيلي دون أن تظهر قيمته في الميزانية، و ذلك لعدم اعتباره من قبل المستأجر دين بشكل صريح، ومنه كبند ضمن الخصوم.

يضاف إلى ما سبق أن معيار المحاسبة الدولي IAS17 يتيح إمكانية تصنيف عقود الإيجار إلى تشغيلية أو تمويلية، مما فتح المجال أمام المؤسسات للتلاعب في محاولة تحقيق أثر ايجابي في قوائمها المالية²، مما أدى بالمستخدمين التعامل إلى التعامل مع العديد من عمليات الإيجار كتشغيلية رغم طبيعتها التمويلية. هذه الممارسات عبرت عن سلوك تضليلي انتهجه المؤسسات حذف قيمتين أساسيتين من المركز المالي هما: قيمة أصل حق

¹ - Bunea-Bonita, C.A. Leases accounting under IFRS16 and IAS17- A comparative approach-, Contemporary Economy Journal, Edition 2, 2017, p78.

² - Rulment, IFRS16 ; Leases : Implication For Analysts and Investors, Masterthesis, Ghent University, Belgium, 2016, p07.

الاستخدام ومبلغ الالتزام. هذا القصور في معيار المحاسبة الدولي IAS17 ألزم أصحاب المصالح البحث عن معلومات إضافية، والقيام بتعديلات لتكن من تقييم أداء المؤسسة، غير أن ذلك غير كافي للوصول إلى تقييم موثوق، وعليه أصبح ينظر لهذا المعيار بإعتباره غير قادر على تقديم عرض صادق و عادل عن الوضعية المالية للمؤسسة، و قد أقر مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB في إطار مشروعه المشترك مع مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي FASB لتحسين التقارير المالية عن أنشطة الإيجار ، أقر بفشل معيار المحاسبة الدولي IAS17 في تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية.¹

4- تعريف معيار الإبلاغ المالي IFRS16 :

حسب معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS16 فإن عقد الإيجار هو "عقد أو جزء من عقد يحول الحق في استخدام أصل لفترة زمنية مقابل تعويض معين"، أي هو اتفاق بين المؤجر و المستأجر، ينتج عنه إنتقال حق إستخدام الأصل من المالك(المؤجر) إلى الزبون(المستأجر) لفترة معينة، مقابل إنتقال مجموعة من المنافع الإقتصادية، و لتجديد قيمة إذا كان العقد يحول حق استخدام الأصل لفترة زمنية معينة يوصي المعيار بالتأكيد من أن المستأجر يتمتع على طول فترة استخدام الأصل بسيطرة كلية على الأصل و المنافع المتأتية من إستخدامه.²

5- تحديد نطاق المعيار IFRS16:

جاء المعيار IFRS16 المتعلق بالإيجارات ليحل محل المعايير و التفسيرات التالية:

○ المعيار IAS17 المتعلق بالإيجارات.

○ التفسير IFRIC4 المتعلق بتحديد مدى احتواء الإتفاقية على شق إيجاري Determining Whether

An Arrangement Contains A Lease.

○ التفسير SIC17 المتعلق بالإيجارات التشغيلية-الحوافز .Operating Leases-Incentives

○ التفسير sic27 المتعلق بتقييم المعاملات التي تحتوي في جوهرها على الصورة القانونية لعقد

الإيجار Evaluating The Substance Of Transaction Incollving The Legal From Of A

.Leases

هذا و قد استثنى المعيار اتفاقيات الإيجار المرتبطة بالتتقيب عن الموارد الطبيعية كالبترول و الغاز أو كذلك اتفاقيات الترخيص للأفلام و الألعاب ، وبراءات الاختراع، و حقوق الطبع وما شبهها، وكذلك استثنى المعيار IFRS16 أيضا الأصول الخاضعة في قياسها لمعايير أخرى مثل الأصول البيولوجية المقتناة من قبل المستأجر، و التي يتم حسابها عنها وفق المعيار IAS41 المتعلق بالزراعة و الممتلكات المقتناة من قبل المستأجرين التي تعامل كممتلكات مستثمرة الخاضعة لمعيار IAS40 المتعلق بالممتلكات المستثمرة.³

6- تصنيف عقود الإيجار حسب المعيار IFRS16 :الإيجارات

¹ -شرشافة إلياس، كيموش بلال، شرون عز الدين، آثار تطبيق متطلبات معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS16 "عقود الإيجار" على القوائم المالية للمؤسسات، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، جامعة سطيف وسكيكدة، العدد2، الجزائر، سنة2020، ص139-140

² -شرشافة إلياس، كيموش بلال، شرون عز الدين، نفس مرجع أعلاه، ص142

³ - جعارات خالد، مرجع سبق ذكره، ص 676

ألغى المعيار IFRS16 نظام تصنيف العقود المتبع في المعيار IAS17، المتعلق بالإيجارات وبذلك أصبحت العقود الإيجارية جميعها تصنف كعقود إيجار تمويلي، وقد سمح المعيار بتصنيف الإيجار كتشغيلي في نطاق ضيق وفي حالتين فقط وهما:

- 1- أن تكون مدة العقد أقل من 12 شهر وأن لا يحتوي العقد على خيار الشراء.
- 2- أن تكون القيمة الإيجارية غير هامة نسبياً (مثل أجهزة الحاسوب الشخصي، أو معدات بسيطة للمكتب).¹

المطلب الثاني: العلاقة بين المعيار IAS17 و IFRS16 مع المعالجة المحاسبية لكل منهما.

تعد القوائم المالية مصدر للمعلومات بالنسبة لأصحاب المصالح في المؤسسة، ما يتوجب عليها أن تكون ذات مصداقية، لذا قام المعيارين IFRS16/IAS17 بتوضيح المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار والاختلاف بينهما، ومدى مساهمة كل منهما لعرض صادق للقوائم المالية.

1- أهم الفروقات بين المعيار IAS17 والمعيار IFRS16 المتعلقين بالإيجار:

أحدث المعيار الجديد IFRS16 المتعلق بالإيجارات بعض المفاهيم والتصنيفات، والمعالجات المحاسبية الجديدة التي لم تكن موجودة في المعيار IAS17، ونتيجة لذلك ظهرت بعض الفروقات الهامة التي يمكن حصرها فيما يلي:

- مفهوم عقود الإيجار: لم يتغير تعريف عقد الإيجار بشكل كبير بين المعيارين إلا أن التركيز في المعيار IFRS16 المتعلق بالإيجارات أصبح بشكل أكبر على قدرة المستأجر في السيطرة والتحكم بالأصل المحدد (Control)، كذلك ضرورة الفصل بين مكونات العقد في حال احتوى العقد على شق غير إيجاري قابل للتجديد.

- التصنيف و المعالجة المحاسبية: ألغى المعيار IFRS16 المتعلق بالإيجارات تصنيف عقود الإيجار التشغيلية لتصبح كافة الإيجارات تصنف كإيجارات تمويلية بإستثنائين اثنين تم ذكرهما سابقاً و يتوقع أن يكون نادرين، مما استدعى حدوث تغيير في المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار عما كان في المعيار IAS17 المتعلق بالإيجارات، حيث ألغى المعيار IFRS16 المتعلق بالإيجارات النموذجيين المحاسبين السالف ذكرهما في المعيار IAS17 واستبدلتهما بنموذج حق استخدام الأصل (Right Of Use Model)، و بالتالي لم يعد هناك أية عقود إيجارية خارج القوائم المالية للمستأجر إلا في الحالتين النادرتين.²

2- المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار حسب متطلبات المعيار IAS17 : الإيجارات:

يستخدم المعيار IAS17 المتعلق بالإيجارات نموذجين محاسبين مختلفين في محاسبة عقود الإيجار، ويعتمد إختيار النموذج المحاسبي على تصنيف عقد الإيجار، وفيما يلي يتم عرض لهذين النموذجين:

¹ - IASB, **Basis for Conclusions : IFRS16 Leases, IFRS Foundation, London, 2016**,p5-6.

²- هاني أحمد نمر العريدي، أثر تطبيق المعيار IFRS16 الإيجارات على القوائم المالية للشركات الأردنية، جامعة الشرق الأوسط، حزيران، 2017، ص 22

-المحاسبة عن الإيجار التمويلي: يعترف المستأجر في بداية مدة العقد بالأصل المستأجر في جانب الموجودات ويتم تصنيفه في فئة الأصول التي تحمل نفس الطبيعة، وكذلك يعترف بالإلتزام المترتب على العقد بجانب المطلوبات، و يمكن إعترا ف إما بالقيمة العادلة للأصل أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار أيهما أقل، و يستخدم المستأجر في احتساب القيمة الحالية :معدل الخصم الوارد في اتفاقية الإيجار أو سعر الإقتراض الإضافي بحيث تتساوى القيمة الحالية لدفعات الإيجار مع القيمة العادلة للأصل ¹.

- يقوم المستأجر بتقسيم دفعات الإيجار إلى جزئين يتعلق الجزء الأول بالفائدة على التمويل و يعترف به كمصروف، أما الجزء الآخر فيخفض فيه الإلتزام القائم وفق أسلوب معدل الفائدة الفعال²، وكذلك يقوم المستأجر بإهتلاك الأصل على مدى عمره النفعي بموجب معيار المحاسبة الدولي IFRS16 المتعلق بالممتلكات ، المنشئات و المعدات وبنفس السياسة المتبعة للأصول المماثلة، أما إذا كان لدى المستأجر تأكيد معقول بعدم إنتقال ملكية الأصل له فعند ذلك يتم إستخدام مدة العقد أو العمر النفعي أيهما أقل³.
- أما بالنسبة للمؤجر فإنه يقوم في بداية العقد بتسجيل الايجار التمويلي كحساب مدين في قائمة الميزانية بالقيمة المساوية لصافي الإستثمار في الايجار و من ثم يقوم بالاعتراف بالدخل التمويلي مستندا على نموذج بعكس معدل دوري ثابت للعائد على صافي الإستثمارات المؤجر و يمثل قيمة الايجار الذي يحصل عليه المؤجر⁴.

-المحاسبة عن الايجار التشغيلي: يقوم المستأجر بالاعتراف بدفعات الايجار كمصروف في قائمة الأرباح والخسائر على مدار فترة العقد وفق أسلوب القسط الثابت، أما الحوافز التي يمكن أن يحصل عليها المستأجر فيتم تخفيض مصروف الإيجار بهل على مدى فترة العقد.

- أما بالنسبة للمؤجر في الأصل على حاله في قائمة الميزانية، ويتم الاعتراف بالدخل المتحصل عليه من ايجار على مدى فترة العقد على أساس القسط الثابت، ويتم الاعتراف بالحوافز التي يمنحها المؤجر للمستأجر بتخفيض الايراد المتحصل من الايجار على مدى فترة العقد.

3-المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار حسب متطلبات المعيار IFRS16 : الإيجارات:

يستخدم المعيار IFRS16 المتعلق بالإيجارات نموذج حق الاستخدام (Right Of Use Asset) في تصنيف عقود الايجار فالمحاسبة عنها، وألزم الشركات بتصنيف ايجاراتها كإيجارات تمويلية، وفيما يلي عرض للمتطلبات المحاسبية عن الايجارات من وجهة المستأجر والمؤجر:

1 - هاني أحمد نمر العريدي، مرجع سبق ذكره، ص15.

2-جعارات خالد، مرجع سبق ذكره، ص 683.

3-ميراز، مرجع سبق ذكره، ص126.

4 -جعارات خالد، مرجع سبق ذكره ،ص683-684.

- محاسبة الايجار من وجهة نظر المستأجر: يعترف المستأجر في بداية مدة العقد بالأصل المستأجر في جانب الموجودات، و يصنف كأصل مع حق الانتفاع أو الاستخدام و يتم الاعتراف بالالتزامات المترتبة على الإيجار في الجانب المطلوب.¹
- ويتم الاعتراف بالأصل المستخدم في بداية العقد بقيمة الالتزام المترتب على الايجار مضافا إليه أية تكاليف مباشرة يتحملها المستأجر، وفي حال حصول المستأجر على حوافز من المؤجر أو قيامه بعمل دفعات سابقة لتاريخ العقد يتم احتسابها وعمل التعديلات اللازمة على القيمة المعترف بها.²
- ويتم قياس الأصل المستخدم لاحقا بالتكلفة مطروحا منها الإهلاك المتراكم وأي خسائر انخفاض بالقيمة إلا إذا:
- أ- كان الأصل المستخدم أصلا مستثمرا أو ممتلكا (أي أراضي أو مباني)، ويستخدم المستأجر القيمة العادلة في قياس الممتلكات المستثمرة بموجب المعيار IAS20.
- ب- كان الأصل المستخدم جزءا من الممتلكات، المنشآت و المعدات التي يستخدم المستأجر في قياسها أسلوب إعادة التقييم بموجب المعيار IAS16 المتعلق بالممتلكات، المنشآت و المعدات.³
- أما بالنسبة للالتزامات المترتبة على عقد الإيجار فيتم الإقرار بها في بداية الايجار بالقيمة الحالية للدفعات المترتبة على العقد، ويستخدم المستأجر في احتساب القيمة الحالية معدل الخصم الوارد في اتفاقية الإيجار إن وجدت أو سعر الاقتراض الإضافي للمستأجر، كذلك يتم تضمين دفعات الايجار المتغيرة التي تعتمد على مؤشر أو معدل فائدة معين عند الاعتراف بالالتزام المترتب على عقد الايجار، بالإضافة إلى الاعتراف بالمبالغ المتوقعة أن يدفعها المستأجر.
- محاسبة الايجار من وجهة نظر المؤجر: لم يحدث تغير يذكر على محاسبة عقود الايجار من طرف المؤجر في معيار IFRS16 المتعلق بالإيجارات عما كان مطبقا في معيار IAS17 المتعلق بالإيجارات و التي تم التطرق إليها سابقا.

4- الأثار المحاسبية لتطبيق IFRS16 :

- إن تطبيق IFRS16 أدى لتحسن كبير في المعلومات المقدمة لمستخدمي البيانات المالية من خلال:⁴
- تقليل الحاجة بالنسبة للمستخدمين والمحللين إلى إدخال تعديلات على المبالغ التي يصرح بها المستأجر؛
- تحسين إمكانية المقارنة بين الشركات التي توجر الأصول والشركات التي تقترض منها؛

¹ - IASB, **IFRS16 : Leases**, IFRS Foundation, London, 2016 P22.

² -IASB , IFRS16 P24.

³ IASB, IFRS16 P29-35.

⁴ - ميمون ايمان، بشوندة رفيق، أهمية تعديل المعالجة المحاسبية لعقود الايجار عند المستأجر للنظام المحاسبي المالي-دراسة مقارنة **ias17** و **scf** و **ifrs16** -، مجلة دفاتر بوادكس، العدد07، الجزائر، سنة2017، ص162-166 .

- تقديم معلومات شفافة حول عقود ايجار لجميع المشاركين في السوق؛

➤ آثاره على الميزانية: الإفصاح عن الأصل يكون بشكل منفصل عن الأصول الأخرى أو في الملحق، وإذا

إختار المستأجر ادراج الأصل في الميزانية فإنه يجب:

▪ إدراج الأصل للمستأجر في أصول الميزانية كأنه مملوك للمستأجر؛

▪ الإشارة في عقد الإيجار إلى موقع الأصل وحقوقه في الميزانية؛

وبالتالي يمثل تأثير IFRS16 على الميزانية عن طريق الزيادة غي ايجار الأصول وخصومه وانخفاض حقوق الملكية (رأس المال) لأن انخفاض القيمة الدفترية لأصل الإيجار يكون بوتيرة أسرع من التزامات الإيجار، لأن الأصل يهتك حسب الاهتلاك الخطي أما الالتزام فينخفض بقيمة دفعات الإيجار ويرتفع بمبلغ الفائدة الذي يتناقص مع طول حياة الأصل وبالتالي يؤثر على حقوق الملكية.

➤ آثاره على بيان الدخل: يتطلب IFRS16 خلافا لIAS17 الاعتراف بالفائدة بشكل منفصل عن الاهتلاك

حيث يدرج حساب الفائدة كجزء من التكاليف أما الاهتلاك فيدرج ضمن بند اهتلاك الممتلكات والمنشآت

والمعدات، لأن IASB يرى أن فصل إهتلاك أصول الإيجار و فائدة خصوم الإيجار في بيان الدخل

للشركة يوفر معلومات هامة للمستخدمين والمحللين.

• يعتبر EBITDA (Earnings Before Intrest, Taxes, Depreciation, and Amortization) و

الربح قبل الفائدة و الضرائب مقياسين للربح الذي يستخدم من طرف المستثمرين و المحللين في تقييم

التأثير المالي و تقييم أداء الشركة، لهذا IASB سعت لتطبيق المعيار الجديد لهدف ارتفاع الأرباح قبل

الفوائد مثل الأرباح التشغيلية لأنه يعتبر معدل الفائدة الضمني لأقساط الإيجار كجزء من التكاليف المالية

على عكس المعيار IAS17 الذي يدرج تكاليف الإيجار في التكاليف التشغيلية، كما أن حجم الزيادة في

الأرباح التشغيلية و التكاليف المالية يعتمد على أهمية التأجير للشركة و طول عقود الإيجار و أسعار

الفائدة المطبقة، و ارتفاع EBITDA لأنه لا يتضمن تكاليف الايجار بالمقارنة مع المعيار القديم.

➤ آثاره على جدول التدفقات النقدية: يفصح المستأجر في جدول التدفقات النقدية العناصر التالية:

• تسديد الديون المتعلقة بالإيجارات في التدفقات المالية؛

• مدفوعات الفائدة الخاصة بالإيجار؛

• المدفوعات الخاصة بالإيجارات قصيرة الأجل أو ذات القيمة المنخفضة؛

لا تؤدي التغييرات في السياسات المحاسبية إلى تغييرات في لمبلغ الإجمالي للتدفقات النقدية بين الأطراف في عقد

الإيجار، إلا أنه من المتوقع أن يكون له تأثير في عرض التدفقات النقدية أي الحد من التدفقات النقدية التشغيلية

مع الزيادة مقابل في التدفقات النقدية المالية حيث التسديدات الرئيسية لجميع التزامات الإيجار ومدفوعات الفائدة

تردج في الأنشطة التمويلية.

➤ آثاره على النسب المالية: إن تصنيف الإيجار سابقا كان مصنفا إلى صنفين:

- ايجار تمويلي، لا يكون هناك تأثير في النسب المالية المستخرجة من القوائم المالية.
- ايجار تشغيلي، حيث سيكون هناك تغير في أهم النسب المالية كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (01) : تأثير تطبيق IFRS16 على النسب المالية

المؤشرات	تعريف المؤشر	النسبة	أثر IFRS16	التحليل
نسب المديونية	القدرة على سداد الديون طويلة الأجل	الخصوم/ حقوق الملكية	الارتفاع	نظرا لزيادة الخصوم المالية
نسبة التداول	السيولة	الأصول المتداولة/ الخصوم المتداولة	انخفاض	بسبب زيادة الخصوم المتداولة عن الأصول المتداولة
معدل دوران الأصول	الربحية	المبيعات/ مجموع الأصول	انخفاض	لأن ايجار الأصول بها كجزء من اجمالي الأصول
تغطية الفوائد	القدرة على سداد الديون طويلة الأجل	EBITDA / تكاليف الفوائد	يعتمد على	EBITDA و تكاليف الفوائد يرتفع مع تطبيق IFRS16 ولكن التغير في النسبة مرتبط بخصائص محفظة التأجير (The Lease Portolio)
العائد على رأس المال	الربحية	الأرباح قبل خصم الضرائب و الفوائد/ رأس المال+ الالتزامات المالية	يعتمد على	ارتفاع الأرباح قبل خصم الضرائب و الفوائد و الالتزامات المالية، التغير في النسبة مرتبط بخصائص محفظة التأجير
EBDITA	الربحية	الأرباح قبل احتساب الفوائد و الضريبة و الاستهلاك و الإطفاءات	ارتفاع	بسبب استبعاد تكاليف الإيجارات خارج الميزانية

المصدر: IFRS Foundation, IFRS16 Leases- Effect analyses International, financial reporting Standards, United Kingdom, January 2016 op.cit, p53-54.

المطلب الثالث: ماهية البنوك

يعد البنك أحد الركائز الأساسية في النظام الاقتصادي الحديث وأكثر المنشآت فوائده وأرباحاً إذا يعتبر من أهم الأدوات التي تستعملها الدولة في تنفيذ سياستها الاقتصادية وهذا ما سوف نتطرق إليه فيما يلي:

1-نشأة وتطور البنوك:

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي على عهد بابل (العراق القديم) في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض، أما فكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف (الصيرفي)، الذي يكتسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت أجنبية أو محلية.

أما البنوك بشكلها الحالي، فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى -القرن 13 و14- بعد ازدهار المدن الإيطالية، على أثر الحروب الصليبية، حيث انتقل الصيارفة من مجرد قبول الودائع إلى استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يتحصلون عليها، ولم تقف الممارسات عند هذا الحد، بل أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم وهذا هو السحب على المكشوف مما سبب نهاية إفلاس عدد من البيوت المصرفية نتيجة تعذر وفاء الديون الأمر الذي دفع المفكرين فب أواخر القرن 16 على المطالبة بإنشاء بيوت مصرفية حكومية تقوم بحفظ الودائع و السهر على سلامتها. وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفة إلى بنك، وأقدم بنك حمل هذا الإسم في التاريخ هو بنك برشلونة عام 1401، وكان يقبل الودائع و يخصم الكمبيالات، اما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية عام 1587 باسم Banca Della Pizza Dirialta وجاء بعده بنك أمستردام سنة 1609.¹

2-تعريف البنوك:

- البنك: هي كلمة إيطالية Banco والتي تعني المنضدة أو الطاولة، ويقابلها في اللغة العربية كلمة المصرف والمعرف بكسر الراء مأخوذة من الصرف بمعنى بيع النقد بالنقد، ويقصد بالمصرف المكان الذي تتم فيه عملية الصرف. وقد ورد العديد من التعاريف لكلمة البنك ونذكر منها:
- في دائرة معارف الناشئين: (البنك- مصرف: هو مكان يحفظ الناس فيه أموالهم في أمان ويستردونها حين يحتاجون إليها).²

¹ -شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 200، ص25-27

² -فاطمة محمد محبوب، دائرة معارف الناشئين، دار الهلال للطباعة، مصر، سنة 1960، ص

- كذلك فإن الباحثين في مجال البنوك فقد ذكرو العديد من التعاريف المختلفة فهناك من عرف البنك بأنه (تاجر الديون) و ثالث يجمع بين الإثنين بأنه (تاجر النقود و الديون) وفريق رابع بأنه (مكان النقاء و عرض الأموال بالطلب عليها)¹
- وجمعا لهذه التعاريف يمكن تعريف البنك أو المصرف بأنه تلك المنشأة التي تقوم في الأساس على قبول الودائع سواء من الأفراد أو المؤسسات والهيئات ثم استخدام هذه الودائع واستثمارها بأشكال مختلفة لتحقيق العائد والربح المطلوب، بمعنى آخر هو المنشأة التي تعمل كوسيط بين فريقين هما المقرضون (المودعون) بين المقرضون (المستثمرون).

3-وظائف البنوك:

من التعاريف المذكورة أعلاه يمكن استخلاص اهم وظائف البنك والتي تتمثل فيمايلي:

3-1-الوساطة المالية: ويقصد بها تلك الهيئات التي تسمح بتحويل علاقة التمويل المباشرة بين المقرضين و المقرضين المحتملين إلى علاقة غير مباشرة، فهي تخلق قناة جديدة تمر عبرها الأموال، من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي من خلال تعبئة الادخار (الفوائد المالية) من أفراد إلى مؤسسات، و منحها في شكل قروض لأصحاب العجز المال. فهي بالإضافة إلى تسهيل الجمع بين الطرفين المتناقضين من حيث السيولة و الربحية و المخاطر تعتبر صانعة التمويل، و الوساطة المالية لها أهمية كبيرة بالنسبة لجميع أطراف العلاقة.²

3-2-جمع الودائع: تعتبر أهم وظائف البنك، حيث أن الودائع تمثل الجزء الفائض من مداخيل بعض العائلات والمؤسسات ومحتفظ بها في البنك، و قد تكون لفترات مختلفة (طويلة، متوسطة أو قصيرة الأجل)، و انها تمثل أهم مورد مالي للبنك الذي بدوره يحولها إلى قروض للتمويل.

3-3-إنشاء النقود: يعتبر خلق النقود أهم الوظائف البنكية: "فهي العملية التي يتم بواسطتها انتاج السلعة المستعملة في تداول السلع و الخدمات".³ و أيضا يعتمد البنك في ذلك على القاعدة الشهيرة القائلة: "الودائع تسمح بالإقتراض كما أن القروض تخلق الودائع" ومن هذه القاعدة لا يكون البنك التجاري في حاجة إلى منح الوديعة كقروض وإنما يخلق الائتمان اعتماد على هذه الوديعة.

3-4-منح القروض البنكية: عي الغاية التي من أجلها أوجد البنك، فالودائع البنكية لا معنى لها اذا لم توظف في شكل قروض تمنح لتمويل مختلف نشاطات الاقتصاد و إلى جانب ذلك تقوم البنوك في مباشرة نشاطها من الأعمال

¹ -د. محمد نبيل إبراهيم، دراسات في سياسة البنوك التجارية، جامعة الدول الغربية، بيروت 1987، ص 17
² -يوسنة كريمة، البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة ومتوسطة في الجزائر -دراسة حالة البنوك الفرنسية، مذكرة ماجستير تخصص مالية دولية، جامعة تلمسان، 2011، ص6
³ -الظاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2000، ص39

و الخدمات تقدمها لعملائها و متعارف عليها ب" الاعمال المصرفية"، وقد ورد تعريفها في المادة 110 من قانون النقد و القرض 10/90 و التي تتضمن ما يلي:¹

" تتضمن الأعمال المصرفية: تلقي أموال الجمهور وعمليات القرض ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل " وهذه أعمل تتأثر بالتغير الاقتصادي والسياسي لكل دولة ومن ضمن مهام البنك:

- قبول الودائع وإعادة توظيفها؛
- اصدار الشيكات وقبضها وفتح الاعتمادات؛
- خصم الأوراق التجارية والكفالة والعمليات المنقولة؛
- عمليات الصرف وتأجير الخزائن الحديدية؛
- شراء وبيع العملات الأجنبية والذهب؛
- تشجيع الإستثمار من خلال منح قروض بأنواعها؛

4-أنواع البنوك:

4-1-من حيث طبيعة النشاط:

- البنوك المركزية: يعرف على أنه " بنك البنوك لأنه يتولى الإشراف و الرقابة على البنوك، و بنك الإصدار لأم له سلطة إصدار نقد الدولة، وبنك الدولة حيث له سلطة إدارة احتياطات الدولة من الذهب و العملات الأجنبية و توجيه السياسة النقدية في الدولة.² و هو يقف على قمة النظام المصرفي سواء من ناحية الإصدار النقدي و من ناحية العمليات المصرفية وهو الإدارة الرئيسية التي تتدخل بها الحكومة لتنفيذ سياستها الاقتصادية.
- البنوك التجارية: تمثل القسم الأكبر للنظام المصرفي و تأتي في الدرجة الثانية في التسلسل بعد البنك المركزي، تعتمد على الأعمال التجارية من تلقي الودائع و خصم الكمبيالات و شراء و بيع العملات الأجنبية وإصدار خطابات الضمان و فتح الاعتمادات و تقديم القروض الائتمانية لفترات قصيرة الأجل بحيث يسهل تسيلها دون أي خسارة.³
- البنوك الصناعية: تتخصص هذه البنوك في تمويل الأنشطة الصناعية في المجتمع في المجتمع، حيث تقوم بمنح قروض وتسهيلات ائتمانية أو ضمان أرض المصنع والمباني، وكذلك تقوم بتمويل العمليات الجارية في المجال الصناعي.
- البنوك العقارية: وهي تهدف إلى تمويل قطاع البناء و الإسكان مقابل رهونات عقارية بما أن تمويلها يكون لفترات طويلة الأمد نسبيا، نراها تعتمد على مصادر تمويل طويلة الأمد أيضا.⁴

¹ - المادة 110، قانون النقد والقروض 90-10، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، مصادر بتاريخ 18/04/1990، ص532

² -خالد امين، عبد الله، العمليات المصرفية، الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان 2003، ص18

³ -فائق شفير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، محاسبة البنوك، دار الميرة، عمان، 2008، ص23

⁴ -منهل مطرديب شوتر، رضوان وليد العمار، النقود والبنوك، عمان، مؤسسة الألاء للطباعة والنشر، 1996، ص182

- البنوك الزراعية: وهي التي تقوم بتقديم الخدمات المصرفية، و التسهيلات الائتمانية للقطاع الزراعي سواء للأفراد أو المؤسسات الزراعية.¹
- البنوك صناديق التوفير: وهي البنوك أو الصناديق التي تقبل المدخرات صغيرة الحجم، وتقوم بمنح القروض الصغيرة للمتعاملين معها.

4-2- من حيث شكل الملكية (الوضع القانوني): وتقسم إلى ما يلي:

- البنوك العامة: هي البنوك التي تمتلكها الدولة وتمتلك كامل رأس مالها و تشرف على أعمالها و أنشطتها، ومن أمثلتها: البنك الوطني الجزائري الخارجي ن بنك الفلاحة و التنمية الريفية، القرض الشعبي الجزائري..
- البنوك الخاصة: و تأخذ هذه البنوك شكل الملكية الفردية أو شركات الأشخاص حيث تعود ملكيتها إلى شخص واحد أو مجموعة شركاء.²
- البنوك المختلطة: وتعود ملكتها للدولة وللقطاع الخاص أي تشترك الدولة وتساهم في انشاء وإدارة مثل هذه البنوك، وعادة ما تلجأ الدولة إلى حيازة أكثر من نصف رأس المال لهذا النوع من البنوك لتضمن السيطرة عليه مثل: بنك الانماء الصناعي.³

4-3- من حيث جنسيتها:

- البنوك الوطنية: هي البنوك التي تتمتع بجنسيتها الدولة وتعود ملكيتها إلى أشخاص طبيعيين، أو اعتباريين تابعين للدولة التي تقوم هذه البنوك على أرضها، ويكون القسم الأكبر من رأسمالها وطنيا.
- البنوك الأجنبية: هي التي تتمتع بجنسية أجنبية ويقع مركزها الرئيسي في البلد الأجنبي، وتكون رؤوس أموالها مملوكة بشكل رئيسي من قبل مؤسسات أو أفراد أجانب.
- البنوك الإقليمية: وهي البنوك التي يشترك في ملكيتها رعايا دولة أخرى غير الدولة المسجلة فيها هذه البنوك.
- البنوك والصناديق الدولية: وهي البنوك والصناديق المشتقة عن هيئات دولية كالبنك الدولية وصندوق النقد الدولي.

4-4- من حيث تفرعها:


- البنوك المنفردة: هي البنوك التي تمارس أعمالها من خلال مركزها الرئيسي والذي يمثل الفرع الوحيد لها.
- البنوك المتفرعة محليا: وهي البنوك التي يسمح لها بفتح فروع داخل الدولة التي تحمل جنسيتها.
- البنوك المتفرعة إقليميا: وهي التي تمارس أعمالها من قبل مجموعة من الفروع المنتشرة في مجموعة الدول في الإقليم الواحد الذي تقع فيه الدولة التي تحمل جنسيتها هذه البنوك.

1 - فائق شفير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، نفس المرجع أعلاه، ص24
 2 - فائق شفير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، مرجع سابق الذكر، ص24
 3 - فائق شفير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، مرجع سابق الذكر، ص23

• البنوك المتفرعة عالميا: وهي البنوك الكبيرة التي تنتشر فروعها في مختلف دول العالم.

*ومما سبق نوضح أنواع البنوك في المخطط التالي:

الشكل رقم (01): أنواع البنوك



المصدر: فائق شقير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، محاسبة البنوك، مصدر سابق الذكر، ص27

المبحث الثاني: نظرة عامة حول عقود الإيجار في الجزائر

لقد قامت الجزائر منذ تخليها عن الاقتصاد الموجه وتبنيها لاقتصاد السوق بعدة إصلاحات اقتصادية وهذا بغرض مواكبة تحديات الاقتصاد العالمي، حيث مست هذه الإصلاحات جوانب عديدة من بينها اصلاح النظام المحاسبي وهذا بإعادة هيكلة المخطط الوطني اعتمادا على مشروع النظام المحاسبي المالي الجديد يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية IFRS/IAS .

المطلب الأول: تبني الجزائر للمعايير المحاسبية الدولية

سعت الجزائر إلى مواكبة التطورات الاقتصادية وتبنيها لمعايير المحاسبة الدولية، حيث مرت بعدة مراحل التي سوف نتطرق لها في هذا المطلب:

1-تبني الجزائر للمعايير الدولية:

إن الجزائر كأى دولة تسعى لمواكبة التغيرات الاقتصادية و تلبية احتياجاتها من تخطيط، ورقابة وتطوير اقتصادي، لهذا إلى تبني معايير المحاسبة الدولية (IAS, IFRS) من خلال إصلاح نظامها المحاسبي السابق- المخطط المحاسبي الوطني Plan Comptable National- الذي كان مطابقا لأكثر من 30 سنة كنتيجة الحملة من المشاكل التي خلفها هذا النظام إضافة إلى عدم اليقين أثناء عملية الإستثمار و بعدها، ولا يستجيب لإحتياجات MNC وقد تم استبداله بنظام جديد: النظام المحاسبي المالي Systeme comptable financier وذلك من خلال:

أولاً: اصلاح النظام المحاسبي: قدم المجلس الفرنسي للمحاسبة ثلاث خيارات ممكنة لإصلاح PCN و عرضت على هيئات جزائرية مختصة لإختيار أحدها و تمت الموافقة على الاختيار الثالث المتمثل في:¹

إعداد نظام محاسبي يتطابق مع IFRS, IAS ، إذ يتضمن هذا الاختيار اصدار مخطط محاسبي جديد متطابق مع مفاهيم مبادئ و قواعد المعايير المحاسبة الدولية، و تبني الحلول الدولية في معالجة و تسجيل و تقديم و عرض العمليات مع نسبة احترام للخصائص الوطنية، يؤدي هذا الإصلاح إلى مايلي :

-خدمة المؤسسات الأجنبية العاملة في الجزائر؛

-مراجعة النظام التعليمي بأكمله من أجل دمج المبادئ والمفاهيم الجديدة؛

-مواجهة المحترفين لبعض الصعوبات للإندماج في النظام المحاسبي الجديد SCF؛

-نقص في هياكل التصنيف السليم للنظام الجديد (الشركات المهنية الدولية، السوق المالي ...)

1 - جودي محمد رمزي، إصلاح النظام المحاسبي الجزائري للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية، العدد 6، ديسمبر 2009، ص84.

وقد تمت عملية الإصلاح بتمويل من البنك العالمي، وكان له أثر على الغيار الجزائري وهذا ما يفسر التغيير الجذري لاتجاه الإصلاح الذي صاحب الإصلاح الاقتصادي.

ثانياً: تقييم عملية الإصلاح المحاسبي: تم تقييم عملية الإصلاح من عدة جوانب كالتالي:¹

- من حيث فترة عملية الإصلاح: استغرقت عملية الإصلاح فترة زمنية طويلة حيث تم انطلاق برنامج الإصلاح في سنة 1999 من حيث PCN أما التجسيد الفعلي تم 2019 أي بعد أكثر من 10 سنوات.
- من حيث مدى ملائمة واستعداد البيئة المحاسبية الجزائرية للإصلاح: إن نجاح تطبيق SCF يتطلب شروطاً يجب على الدولة توفيرها، منها:

* العمل على تطبيق أو الإدخال التدريجي لـ SCF؛

* التكفل بتكوين وكل من الإطارات والمختصين والأكاديميين والمهنيين لهذا النظام، القيام بدورات متخصصة من قبل الجمعيات المهنية ومكاتب المحاسبة، والتدقيق ومحافظي الحسابات في كيفية تطبيق IAS/IFRS بشكل يتفق مع متطلبات البيئة الجزائرية ويتوافق معها وفق التعديلات الجديدة.

كما أن تطبيق IAS/IFRS يتطلب العديد من التدريبات لتهيئة العديد من الجوانب، هذا حتى لا تعترض عملية التطبيق بعض الصعوبات والعوائق التي يمكن أن تصحب تطبيق هذه المعايير على الأطراف المعنية بالمحاسبة كما جاءت متطلبات التطبيق لأجل تحقيق الهدف بإندماج البيئة الجزائرية بالبيئة الدولية.

المطلب الثاني: عقود الإيجار وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري

في هذا المطلب نبين كيفية اعتماد الجزائر لعقود الإيجار وفقاً لنظام المحاسبي المالي.

1- تعريف عقود الإيجار وفق التشريع الجزائري:²

لقد تولى المشرع الجزائري تعريف هذا العقد بمقتضى الأمر 09-96 المؤرخ في 10 جانفي 1996 بعنوان الاعتماد الإيجاري وقد تطرق في المواد الأتية 7 و8 و9 لتعريفه كمايلي:

- ❖ كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر للمستأجر منقولات مشكلة من عتاد أو تجهيزات أو أدوات ذات الاستعمال المهني مقابل دفع القيمة الإيجارية المتفق عليها بين المستأجر والمؤجر.
- ❖ كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر للمستأجر عقارات أو منشآت اشترتها أو بنيت لحسابه وذلك بالشروط والمواصفات والقيمة الإيجارية التي يحددها العقد.
- ❖ كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر محلاً تجارياً أو مؤسسة حرفية هي ملكه وذلك عن طريق دفع السعر متفق عليه.

1- سليح فايز، أهمية تبني المعايير المرجعة الدولية في ظل الإصلاح المحاسبي- دراسة حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه، جامعة بليدة، 2015، ص 160-166

2- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الأمر 09-96 المتعلق باعتماد الإيجاري، العدد 3، المواد 7، 8، 9

ويتضح من ذلك أن المشرع الجزائري ينظم ثلاث صور للاعتماد الإيجاري هي:

✓ عقد الإعتماد الإيجاري للأصول المنقولة: وفي هذه الصورة يقوم المؤجر المتمثل في شركة التأجير سواء كان بنكا او مؤسسة مالية بتأجير منقولات لصالح متعامل اقتصادي " مستأجر " مقابل قيمة إيجارية متفق عليها.

✓ عقد الإعتماد الإيجاري للأصول غير المنقولة عقارات: وينظم المشرع هذه الصورة في المادة 8 إذ يعترض فيها للمشروعات التي تحتاج إلى عقارات أو منشآت تمارس نشاطاتها، ولا تتوفر لديها الأموال الكافية لإقامتها و بالتالي فهي تلجأ إلى أحد شركات التأجير المؤهلة و المعتمدة لتوفر لها هذه المنشآت، ويشترط في هذه الأصول أن تكون من الأموال العقارية المخصصة للإستعمال المهني،¹ بمعنى أن يخصص العقار للإستعمال المهني سواء كان تجاريا أو صناعيا أو لمباشرة إحدى المهن الحرة أو للقيام بتقديم خدمات للجمهور، ويفترض في هذه العقارات إما:

- أن تكون مملوكة من قبل المؤجر في عملية الإعتماد الإيجاري وفي هذه الحالة يبرم عقد بينه وبين المستأجر لمدة معينة، مقابل قيمة إيجارية محددة.

- أن لا تكون مملوكة من قبل المؤجر، وفي هذه الحالة يبرم عقد بينه وبين المستأجر يتعهد فيه المؤجر بتوفير الأرض و إقامة المنشآت عليها وفقا للمواصفات التي يطلبها المستأجر ويؤجرها له خلال فترة معينة، مقابل اجرة محددة في العقد.

- أن يملك المستأجر الأرض لكن لا يملك ما يكفي من المال لإقامة المنشآت عليها، وفي هذه الحالة يبرم عقد بين المستأجر والمؤجر يتعهد فيه هذا الأخير ببناء منشآت فوق الأرض وبالمواصفات المطلوبة ولحساب المستأجر يؤجرها له لمدة معينة مقابل قيمة إيجارية يحددها العقد.

✓ عقد الإعتماد الإيجاري المتعلق بالمحلات التجارية والمؤسسات الحرفية: ويتمثل هذا العقد كما أشار إليه المشرع في المادة 9 في أنه عملية إعتماد إيجارية للمحلات التجارية و المحال الحرفية،² بحيث يمنح من خلال المؤجر محلا تجاريا أو مؤسسة حرفية يملكها للمستأجر مقابل دفع إيجارات لمدة ثابتة، مع إمكانية الوعد ببيعها من طرف المؤجر و بمبادرة منه للمستأجر وذلك بدفع سعر متفق عليه يؤخذ فيه بعين الإعتبار الأقساط التي دفعت الأقساط التي دفعت كإيجارات، يشترط في هذه الصورة عدم تمكن المستأجر من إعادة تأجير المحل التجاري و المؤسسة الحرفية لصاحب الملكية الأول.

➤ أهم الإصلاحات التي قام بها المشرع الجزائري لتتماشى مع القوانين ز المعايير المتعارف عليها دوليا، من خلال إصلاح النظام المحاسبي بإصدار القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008 الصادر الجريدة الرسمية 2009/03/25، الذي يعالج مختلف نقائص و عيوب النظام المحاسبي السابق، و الذي تضمن إصلاح و تنظيم تقنية الإعتماد الإيجاري التي تتماشى مع ما هو متعارف عليه دوليا باسم عقد الإيجار.

¹ - ما نصت عليه المادة 08 من الأمر 09-96 السابق،

² - ما نصت عليه المادة 09 من الأمر 09-96 السابق،

المطلب الثالث: خطوات منح قرض إيجاري على مستوى البنوك الجزائرية

ظهر القرض الإيجاري كعملية بنكية من خلال القانون 90/10 الصادر في 11 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، غير أنه بقي بدون إطار تشريعي وقانوني أساسي متخصص إلى غاية سنة 1996م بصدر الأمر رقم 96/09 الصادر في 10 جانفي 1996، الذي وضع حدا للفرغ القانوني المتعلق بالقرض الإيجارية والذي يهدف أساسا إلى إعطاء عملية قرض الإيجار صفة عقد ذو طبيعة قانونية خاصة كإتفاق تجاري وكوسيلة تمويلية في آن واحد، حيث تضمن الأمر ستة وأربعون (46) مادة تضمنت كافة التنظيمات والإجراءات الواجب اتخاذها لأجل عقد الإعتماد الإيجاري وكذلك الشروط التي يجب توفرها في هذه العملية، كما جاء فيه تحليل العلاقات بين الأطراف المعنية بهذه الصيغة وهي على وجه الدقة ما يلي:¹

- تعريف عقد الاعتماد الإيجاري وموضوعه؛
- الشروط القانونية لإعداد الاعتماد الإيجاري في الجزائر والذي يبين:
 - شروط العقد؛
 - مبلغ الإيجار؛
 - مدة الإيجار؛
- التعويضات في حالة إلغاء العقد ونسخه وأقساط الإيجار المتبقية؛
- حقوق والتزامات أطراف عقد الاعتماد الإيجاري الخاص بالمنقولات؛
- حقوق والتزامات أطراف العقد الخاص بالعقارات؛

لم يكتف المشرع الجزائري بتنظيم الجانب القانوني لعملية قرض الإيجار، فقد سن تنظيمات متعلقة بالمعالجة المحاسبية والحماية لقرض الإيجار والتي تتمثل فيما يلي:

➤ المعالجة المحاسبية: تتم المعالجة المحاسبية لقرض الإيجار في ظل النظام المحاسبي المالي أساس التفرقة بين نوعي الإعتماد الإيجاري حيث تعتبر العمليات (المالي والتشغيلي)، وحسب المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 حيث تعتبر عمليات القرض الإيجاري التمويلي كاستثمارات بالنسبة للبنك في حين تعالج العمليات قرض الإيجار كمصاريف.²

¹ -مصطفى عوادي وأحمد صالح سباع، دراسة ثانوية ومحاسبية للتمويل بالإيجار، مطبعة سخري للتصميم والطباعة، الطبعة الأولى الجزائر، 2012، ص94

² - خليل عبد الرزاق، مداخلة بنوان، قرض الإيجار في الجزائر في النظام المحاسبي والمالي الجديد، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير الدولية، تحارب وتطبيقات وأفاق، 17،18، 2010، المركز الجامعي بالوادي، ص11.

➤ المعالجة الجبائية:

من الناحية الجبائية يعتبر المستأجر مالكا للأصل حسب مبدأ تغليب الوضع الاقتصادي على الوضع القانوني، وبالتالي له الحق في اهتلاكه والاستفادة من حصص قيمة الأقساط الإيجارية التي يدفعها للمؤجر من الوعاء الضريبي.

أما بالنسبة للمؤجر ففي إطار تشجيع وإنشاء شركات قرض الإيجار في الجزائر فقد منح المؤجر جملة من المزايا الجبائية أهمها:¹

- اءاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) من أجل اءءساب أصول؛
- اءاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) إذا كانت شركة قرض الإيجار على شكل شركة أموال؛
- اءاء من الرسم على النشاط المهني (TAP)؛
- اءاء لمدة 5 سنوات من الرسم العقاري (TF) ؛

¹ -Lettre d'Information de la chambre de commerce n*59, Février 1998, P03

المبحث الثالث: الأدبيات النظرية

في إطار هذا البحث تم الاطلاع على عدد من الدراسات على عدد من الدراسات على المستوى الوطني والعربي، كانت معظمها أطروحات مذكرات تخرج ومقالات في مجلات وفيما يلي سيتم عرض هذه الدراسة:

المطلب الأول: الدراسات السابقة

في هذا المطلب سيتم عرض الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة، والتي تم تقديمها كما يلي:

➤ دراسة: أ. ميمون إيمان، أ. بوشندة رفيق: أهمية تعديل المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار عند المستأجر للنظام المحاسبي المالي - IAS17 و IFRS16 و SCF-دراسة مقارنة، مجلة دفاتر بواذكس، العدد رقم 07، السنة 2017، الجزائر

تناول هذا البحث إشكالية متمثلة في: كيفية المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار حسب المعيار المحاسبي الجديد IFRS16 عند المستأجر؟ وما أهمية التعديل المعالجة المحاسبية حسب FAS عند المستأجر وفق IFRS16؟ حيث هدفت هذه الدراسة إلى إستعراض المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار عند المستأجر ومقارنة طرق القياس المحاسبي وفقا للمعايير المحاسبية الصادرة عن كل من IASB و IASC، وعن المجلس المحاسبي الوطني من خلال النظام المحاسبي المالي -FAS-، تم الاستخلاص في هذا البحث أن المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار حسب SCF و IAS17 عند محاسبة المستأجر متشابهة لحد كبير، مع العلم أن تطبيقه واجه صعوبات عديدة، وأكبر تغيير في محاسبة عقود الإيجار حسب IFRS16 تضمن إلغاء تصنيف عقد الإيجار إلى عقد إيجار تمويلي، وأخر تشغيلي واقتصر على معالجة عقد الإيجار عند محاسبة المستأجر كأنه عقد إيجار تمويلي فقط، وهذا بسبب نقص الشفافية و مصداقية المعلومات المالية المقدمة لمستخدمي القوائم المالية حسب IAS17.

وقامت هذه الدراسة الأخيرة بتقديم اقتراح حول ضرورة مواكبة النظام المحاسبي الجزائري للتطورات في المجال المحاسبي الدولي حيث يتوقع من تطبيق IFRS16 تحسين كبير في المعلومات المقدمة كمستخدمي البيانات المالية لتقييم تأثير الإيجارات على الأداء المالي، المركز المالي والتدفقات النقدية للكيان والنسب المالية.

➤ دراسة: Belade Amina, Le Crédit-Bail Une Alternative De Financement Des: Entreprise en Algérie, Mémoire de MAGISTER ? option : Monnaie, Finance et Banque, Université Mouloud Mammeri, Tizi -Ouzou, Année 2012

تدور إشكالية هذه المذكرة حول مدى اعتماد المؤسسات الجزائرية على التأجير التمويلي كوسيلة لتمويل المشاريع، حيث جاءت هذه الدراسة على 3 جوانب: تناولت الباحثة في الجزء الأول مختلف الجوانب المتعلقة بعقود التأجير، كما قدمت المعالجة المحاسبية لها في الجانب الثاني، واختتمته بواقع التأجير التمويلي في الجزائر. الطي لا يزال حديث العهد في الجزائر، واختياره ليس قرار استثماري بسيط بل هو مسألة اختيار إستراتيجية التمويل للمشاريع

التجارية، كما أن هذا العمل يعطي رؤية عالمية على التأجير مع إظهار واقع التأجير وشروط ممارسته في الجزائر. خلصت الدراسة إلى نتيجة هي أن التأجير التمويلي يعتبر كوسيلة تمويلية فعالة لإستثمارات المؤسسات الجزائرية.

➤ دراسة: عبد الرحمان ماجد عبد الباقي، القياس والإفصاح المحاسبي لعقود الإيجار وإمكانية تطبيقها في المصرف السوري التجاري، رسالة ماجستير، حلب-سوريا، سنة 2005

تكمن أهمية هذا البحث في لفت نظر الإدارة العامة للبنوك التجارية إلى أهمية التأجير التمويلي كأحد الأنشطة الهامة التي تساهم في زيادة العوائد المتحققة لهذه المصارف.

وقد هدف البحث إلى: إبراز أهمية التأجير التمويلي في رفع معدل العائد على الإستثمار لكل من المؤجر والمستأجر، ودراسة أسس نظام التأجير التمويلي في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي عن عقود التأجير التمويلي في القوائم المالية للمؤجر والمستأجر وذلك لمصادقية هذه القوائم المالية.

وفي الأخير توصل الباحث إلى جملة من نتائج أهمها: يؤدي التأجير التمويلي إلى رفع معدل العائد على حقوق الملكية، ورفع معدلات العوائد المتحققة لفروع المصرف التجاري السوري.

- يؤدي الإفصاح المحاسبي عن عقود التأجير التمويلي إلى نسبة أقل من المخاطرة الناتجة عن عمليات الإقتراض بالنسبة لفروع المصرف التجاري السوري.

➤ دراسة: د. عمرو السيد زكي محمود، أثر تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم 16 - عقود الإيجار - على نفعية المعلومات المحاسبية وقرارات أصحاب المصالح في منشأة المستأجر -دراسة تجريبية-، الإسكندرية-مصر، العدد الثاني، سنة 2018

قام الباحث بطرح مشكلة للبحث عبارة عن تساؤلات حول المعيار الدولي IFRS16 بجانب دراسة تأثيره على شروط المديونية، ونموذج أعمالها والنظم والبيانات وعمليات وهيكل الرقابة الداخلية، والآثار الضريبية وغيرها من مجالات الأعمال ذات الصلة، ودراسة تكاليف الامتثال وتطبيق المعيار الجديد.

كما يستهدف هذا البحث دراسة واختبار أثر تطبيق IFRS16 على الأداء المالي للمستأجرين وعلى نفعية المعلومات المحاسبية لأصحاب المصالح في شركات المستأجرين، وذلك مقارنة بالوضع في ظل معيار المحاسبة الدولي IAS17.

وتوصل الباحث لعدة نتائج من هذه الدراسة تمثلت في أنه كانت هناك ضرورة لتغيير المتطلبات الحالية لمعالجة عقود الإيجار، وذلك لعدة أسباب أهمها وجود بعض نقاط الضعف والتناقضات في المعايير الحالية، تم وضع المعيار الجديد IFRS16 كمبدأ أساسي لتحقيق عقود الإيجار بحيث يعتبر حق ينقل استخدام الأصل من المؤجر للمستأجر لفترة من الزمن، وألغى المعيار التمييز بين عقود الإيجار التمويلية والتشغيلية من وجهة نظر المستأجر، وبدلاً من ذلك يتم التعامل مع جميع عقود الإيجار بطريقة مماثلة لعقود الإيجار التمويلية، وبناء عليه تظهر جميع عقود الإيجار في الميزانية العمومية للمستأجر.

المطلب الثاني: إضافة شخصية:

من خلال هذا المطلب سيتم مناقشة الدراسات السابقة للموضوع والتي تم ذكرها أعلاه، مع مقارنتها وإعطاء إضافة شخصية للدراسة محل البحث.

بالرغم من تناول لهذه الدراسات لعقود الإيجار إلى أن دراستنا استهدفت مدى تطبيق المعيار المحاسبي *IAS17*، *IFRS16* في البنوك، حيث أننا اتقنا مع هذه الدراسات في التطرق إلى جوانبه القانونية والشرعية والقياس والإفصاح عن عقود الإيجار وفق النظام المحاسبي المالي عند كل من المؤجر والمستأجر. إلا أن دراستنا تم إسقاطها على حالات مختلفة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وهذا لمعرفة مدى إستجابة العقود مع النظام البنكي المعمول به وإذا ما كانت تطبق ما نص عليه النظام المحاسبي المالي بشأن القياس والإفصاح عنه.

خلاصة الفصل:

لقد توصلنا من خلال الفصل الأول لمعرفة الإطار النظري لموضوع البحث الخاص بالمعايير المحاسبية الدولية IAS17/IFRS16 الخاصة بعقود الإيجار، التي تعد وسيلة للتمويل الحديث التي لاقت قبولا عاما وذلك لملائمتها مع طبيعة القروض الممنوحة من البنوك للمشاريع.

مع تزايد التطبيق للمعايير المحاسبية في شتى المجالات دوليا، أردنا التعرف إن كانت الجزائر بعد تبنيها لهذه المعايير إن كانت تطبق في البنوك وهذا ما سنعرفه خلال الفصل الثاني .

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي

تمهيد:

سننظر في هذا الفصل إلى دراسة ميدانية حول عمليات الإعراف والقياس والإفصاح عن عقود الإيجار على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة خميس مليانة "267".

حيث سننظر من خلاله على المؤسسة محل الدراسة أي بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبشكل خاص وكالة خميس مليانة رقم "267"، إضافة إلى محاولة تسليط الضوء على مدى تطابق معايير المحاسبي IAS17 و IFRS 16 عقود الإيجار مع أحكام التأجير على مستوى بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة خميس مليانة "267".

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم البنوك التي تنشط في مجال التمويل في الجزائر، سيتم من خلال هذا المبحث تقديم لمحة مختصرة عن البنك محل الدراسة وكذلك بالتحديد وكالة خميس مليانة "267" محل التبريص.

المطلب الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

سننظر لمعرفة لمحة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

1-تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR: إن إعادة هيكلة القطاع المصرفي الجزائري أدت إلى ميلاد بنك جديد متخصص في الزراعة والتنمية الريفية، إذ يشغل مكانة هامة داخل النظام المصرفي الجزائري ويندرج ضمن دائرة البنوك التجارية.

تم إنشائه بموجب المرسوم 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982 برأس مال قدره 2.2 مليار دينار جزائري يهدف إلى رفع العراقيل التي وقفت أمام تطوير القطاع الفلاحي آنذاك، وفي بداية المشوار كان مكون من 140 وكالة متنازل عنها من طرف البنك الوطني BNA وأصبحت اليوم مكونة من 39 مديرية و300 وكالة موزعة على المستوى ويشغل في البنك حوالي 7000 عامل نظرا لكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية وكفاءة العاملين فيه. يرتكز على ثلاثة هياكل قاعدية وهي:

1. المديرية العامة؛

2. المديرية الجهوية؛

3. الوكالة؛

2-أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

يحتم المناخ الإقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والعالمية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يلعب دورا ديناميكية، وأكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني من جهة وتدعيم مركزه التنافسي في ظل المتغيرات الراهنة من جهة أخرى، وبذلك أصبح لزاما على القائمين على البنك وضع إستراتيجية تسعى لتحقيق الأهداف التالية:

- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة؛
- تحسين نوعية وجودة الخدمات المصرفية المقدمة؛
- تحسين العلاقات مع الزبائن أي سعي البنك على التقرب أكثر من الزبائن، وهذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهما؛

- ترقية الاتصال داخل وخارج البنك مع إدخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك لتتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق؛

3- مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

وفقا للقوانين والقواعد المعمول بها في مجال المصرفي، فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام الآتية:

- معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض، الصرف والصندوق؛
- فتح حسابات لكل شخص طالبا لها واستقبال القواعد المشاركة في تجميع والإدخارات؛
- المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى؛
- تأمين الترقيات الخاصة بالنشاطات الفلاحية وما تعلق بها؛
- تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة، التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

وأما في إطار سياسة القروض ذات المردودية يقوم البنك بـ:

- تطوير قدرات تحليل المخاطر؛
- إعادة تنظيم إدارة القروض؛
- تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى مع تكلفة الموارد؛

4- الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

إن تحقيق البنك لأهدافه والمهام الموكلة عليه مرتبط بمدى قدرته على إتاحة وتجنيد الرسائل المادية والبشرية بتنظيمها والتنسيق بينهما ضمن هيكل تنظيمي ملائم يخدم المصالح العامة للبنك والذي ينقسم إلى شكلين هما: التنظيم المركزي والتنظيم اللامركزي.

أولاً: التنظيم المركزي يتضمن مايلي:

- مجلس إداري برئاسة الرئيس المدير العام (P.D.G)؛
- مديريات عامة مساعدة؛ على رأس كل منها مدير عام مساعد، وينتفع بعض منها إلى مديريات فرعية
- أخرى حسب الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وتتكون أهم المديريات العامة المساعدة لعمل الرئيس المدير العام من:

-المديرية العامة المساعدة للإدارة و الوسائل؛

- المديرية المساعدة للمراقبة والتطوير؛

- المديرية العامة المساعدة للإعلام الآلي، المحاسبة، والصندوق؛

- المديرية العامة المساعدة للعمليات الدولية؛

- المديرية العامة المساعدة للموارد والتعهدات؛

- مديرية الاتصال والتسويق؛

إضافة إلى ما سبق يوجد أيضا المفتشية العامة، أعضاء المستشارون واللجان الذين يقومون بمراقبة وتقديم النصائح والأراء فيما يخص عمل ونشاط البنك بصفة عامة.

ثانيا: التنظيم اللامركزي يتضمن التنظيم اللامركزي مجموعة من العناصر ونذكر منها مايلي:

- المجموعة الجهوية للاستغلال (GRE): تتولى مهمة تنظيم، تنشيط، مساعدة، مراقبة ومتابعة الوكالات المصرفية التي هي تحت مسؤوليتها، غالبا ما تمون ولأنية.
- الوكالة المحلية للاستغلال (AL): تكون الوكالة تابعة للمديرية العامة وتحت رقابة إحدى المجموعات الجهوية للاستغلال حيث أنها تقوم بمعالجة جميع أو بعض العمليات المصرفية حسب مناطق تواجدها وما يقتضيه عملها، أين تدخل في علاقات مباشرة مع الزبائن (مثل منح قروض للزبائن).

المطلب الثاني: تقديم عام لوكالة خميس مليانة رقم "267"

بعد تعرفنا على بنك الفلاحة والتنمية الريفية وطنيا، سنتعرف عليها على مستوى خميس مليانة.

1-تعريف وكالة خميس مليانة رقم "267" :

تعتبر الوكالة هيكل من الهياكل القاعدية للبنك، فهي قاعدة البنك على المستوى الأدنى حيث يتم بواسطتها الاتصال المباشر مع الزبائن من خلال تلبية حاجياتهم وطلباتهم، وحسن استقبالهم، تقع الوكالة رقم "267" خميس مليانة بشارع العقيد بوقارة، بدأت نشاطها سنة 1982 برأس مال قدره 100 مليون دينار جزائري. يتم على مستواها منح صيغ مختلفة من القروض مقابل فوائد، كما أنها تساهم في تطوير القطاع الفلاحي وترقية النشاطات الصناعية التقليدية والفلاحية.

2- مهام وكالة خميس مليانة رقم "267":

يمكن تلخيص أهم مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيمايلي:

- القيام بالمساعدات المالية الضرورية للنشاطات المتعلقة بالمؤسسات الخاصة،

○ تساهم في تنمية العالم الريفي كالصناعة التقليدية، وتجار الخواص، والأطباء...، من خلال منح صيغ مختلفة من القروض؛

○ منح قروض لتنمية قطاع الصيد البحري والموارد البحرية؛

○ القروض الموجهة نحو تشغيل الشباب في القطاعات الاستراتيجية؛

○ القروض الموجهة للمهن الحرة (الشباب الحاصل على الشهادات في المهن الحرة)

○ التعامل مع مؤسسات القرض العمومية الأخرى؛

إلا أنه من أجل ضمان مكانة دائمة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، حددت المديرية العامة للبنك مجموعة من التوجيهات قصد إعادة التركيز الاستراتيجي للبنك وارجاعه إلى تطلعه الأولي ومن أهم النشاطات التي يركز عليها البنك منها:

○ الفلاحة الأساسية والنشاطات الملحقة؛

○ صناعة العتاد الفلاحي؛

○ الصناعة الغذائية الفلاحية؛

○ التسويق وتوزيع المنتجات؛

○ الصناعة الغذائية الفلاحية؛

○ تسويق وتوزيع المنتجات المرتبطة بالنشاطات الإستراتيجية؛

○ مشاريع الري؛


○ صناعة السروج والأدوات الجلدية؛

○ معالجة جيع العمليات البنكية (قروض، صرف، الخزينة)؛

○ تنمية العالم الريفي وعلى وجه الخصوص: نشاطات الحرفيين الصغار؛

3-الهيكل التنظيمي لوكالة خميس مليانة رقم "267":

الشكل رقم (02) : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية لخميس مليانة "267"



المصدر: من إعداد الطالبتان بناء على معلومات المقدمة من طرف BADR وكالة "267"

4-أنواع القروض الممنوحة من طرف الوكالة رقم "267":

حسب دراستنا الميدانية بوكالة خميس مليانة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، فإن البنك يمنح قروض داخلية وخارجية. وفيما سبق كان البنك يقدم قروض في جميع المجالات لكن في السنوات الأخيرة تم تخصيص البنك في مجال الفلاحة فقط من خلال قروض موجهة لتشغيل الشباب وأخرى هي عبارة عن قروض فلاحية.

4-1-قروض تشغيل الشباب: هي عبارة عن قروض طويلة المدى موجهة بتمويل مصغر حيث أن معدل الفائدة فيه 0% والمساهمة الشخصية تتراوح بين 1إلى 2% بالمئة من تكلفة المشروع. ويمكن أن تصل فترة السداد إلى غاية 8 سنوات حيث يقدر مبلغ القرض 10.000.000 دج كما يمكن تأجيل السداد لمدة 3 سنوات،¹ وفيما يخص علاقة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالقروض الخاصة بوكالات تشغيل الشباب L'ANSEJ، CNAC، ANGEM فإن البنك يقوم فقط بإعطاء المبلغ المطلوب لطالب القرض، وفتح حساب جاري له أما بخصوص ملف طلب القرض ودراسته والموافقة عليه فتتم على مستوى الوكالة.

4-2-القروض الفلاحية: تصنف لـ 3 أنواع:

➤ القرض الاستثماري التحدي: هو قرض استثماري محسن يمنح من طرف من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، في إطار إنشاء مستثمرات جديدة للفلاحة وتربية الحيوانات على الأراضي الزراعية غير المستغلة التابعة للمتعاملين الخواص، أو الملكية الخاصة للدولة يتم تغطية الفوائد المترتبة من قبل وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري،² من مميزات هذا القرض هي:

- لا يعتبر موسمي ذو طابع قصير وطويل المدى قد يصل إلى 10 سنوات؛
- مدته تتراوح بين 3 سنوات و 5 سنوات؛
- بدون فوائد إذ قام بالتسديد في مدة لا تتجاوز 5 سنوات، كل ما زادت مدة التأخير إرتفعت نسبة الفوائد معها وتصنف كفوائد تأخير؛

-أحيانا يكون وجود رهن يغطي طول مدة القرض بالنصف؛

* أما المجالات التي يغطيها قرض التحدي هي:³

- إنشاء معدات وتحديث المستثمرات الفلاحية وتربية الحيوانات؛
- تعزيز القدرات الإنتاجية للمستثمرات الحالية وغير المستغلة؛

1 - 13.05h : 21/01/2022 le Madrap.gov.dz

2 - نفس المرجع أعلاه.

3 - نفس المرجع أعلاه.

-المؤسسات الاقتصادية التي تسهم في تكثيف المنتجات الزراعية والحيوانية، تصنيعها وتثمينها والتي تتطلب احتياجات التمويل المتوسط الأجل مع تغيير في إسم القرض لقرض فيديريالي؛

➤ قرض الرفيق: هو قرض موسمي مدعوم من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، يكون المستفيد من هذا القرض هم المزارعين والمربين على شكل فردي أو على شكل مجموعات.

*المجالات التي يغطيها قرض الرفيق:

▪ قرض موسمي:

- اقتناء المدخلات اللازمة المتعلقة بنشاط المستثمرات الفلاحية (البذور، الشتلات، الأسمدة، المبيدات)؛

- اقتناء الأعلاف للحيوانات الموجهة للتربية، ووسائل الري، ومنتجات الأدوية البيطرية؛

- اقتناء المنتجات الفلاحية؛

- حملة الحصاد والدرس؛

هذا القرض مدته عام قابلة للتجديد، يسدد في قسط واحد مع فوائد تأخير في حالة عدم السداد وفقدان حق الحصول على قرض حتى اكتمال السداد.

▪ القرض الفدرالي: موجه للمتعاملين الاقتصاديين، المؤسسات الاقتصادية والتعاونيات والمجموعات المشاركة في الأنشطة التالية:

- إنتاج الحليب؛

- إنتاج الحبوب؛

- إنتاج بذور البطاطا؛

- ذبح وتقطيع الدواجن؛

- تشويق المنتجات الزراعية؛

بخصوص هذا القرض مدته عامين قابلة للتجديد كل مرة.

➤ القرض الإيجاري: هو عبارة عن قرض بيع بالإيجار Leasing من أجل استئجار الآلات الزراعية ومعدات

السقي المصنعة محليا، والتي تدخل بشكل مباشر في مشاريع الإستثمار. كما يعتبر البيع بالإيجار بمثابة

قرض مدعوم جزئيا من طرف الدولة،¹ بحيث تكون دراسة الملف على مستوى الغرفة الوطنية الفلاحية ليتم

الموافقة عليه ليصبح زبون لدى البنك بإعتبار البنك كمول فقط.

* من مميزات هذا القرض:

- مدته 10 سنوات بالنسبة لآلات الحصاد والدرس، و5 سنوات بالنسبة لباقي المعدات (محراث، جرار...)
- صاحب المعدات هو البنك يقوم بشرائها وتأجيرها ما ينتج عنه عقد إيجاري يكون فيه البنك هو المؤجر والزبون المستأجر؛
- مبلغ القرض يمكن أن يصل إلى 100% من تكلفة المعدات المراد اقتناءها؛
- لا وجود للرهن فيه؛
- عند إنتهاء مدة العقد الإيجاري يصبح عقد بيع وشراء ويمكن أن تنتقل الملكية للزبون؛
- يتحمل الزبون التأمين للعتاد كل سنة؛
- أما بالنسبة للتسجيل فيكون العتاد مسجل باسم البنك في البطاقة الرمادية حتى إنتهاء مدة الإيجار؛

* الملف المطلوب للحصول على قرض إيجاري على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

الملف المتعلق بالنشاط الفلاحي يتكون الملف في هذه الحالة من:

- وثيقة طلب كراء عتاد عن طريق القرض الإيجاري مملوءة وموثقة من طرف الزبون؛
- شهادة ميلاد؛
- شهادة الإقامة؛
- نسخة طبق الأصل مصادق عليها لبطاقة التعريف الوطنية؛
- بطاقة الفلاح؛
- عقد يثبت استغلاله للأرض (عقد إيجاري، أو عقد ملكية للسنوات المقرر إنشاء المشروع فيها)؛
- مخطط تقديري على المنتج المراد تحقيقه؛
- شهادة صادرة من الصندوق للتعاون الفلاحي (C,N,M,A) تثبت عدم وجود دين؛

المبحث الثاني: دراسة ميدانية لكيفية منح قرض إيجاري على مستوى الوكالة رقم "267"

قمنا في هذا المبحث بأخذ عينة لقرض إيجاري مع إسقاط دراستنا عليه.

المطلب الأول: مدى مطابقة عقود الإيجار على مستوى بنك BADR للمعايير المحاسبية الدولية**IFRS16/IAS17**

سنقوم بعرض محتوى عقد الإيجار، ومدى توافق شروط عقود الإيجار حسب المعايير المحاسبية مع القرض الإيجاري المقدم من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

1- عرض محتوى عقد الإيجار: العقد هو اتفاق بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة خميس مليانة رقم "267" وفلاح (X) وقع بتاريخ 2019/12/25 حول استئجار معدات فلاحية

❖ الإسم: xxx المولود: jz/mm/aaaa

❖ الساكن حي:

❖ الشروط الخاصة للقرض:

- طبيعة القرض، قرض البيع بالإيجار

- مبلغ القرض: 1 927 000.00 دج

- مدة القرض: 66 شهرا

- نسبة فوائد متغيرة ومتفق عليها 6%

- رقم حساب الدفع:

❖ الضمانات الحاصرة والاحتياطات الحاصرة

- تعهد بمنح الوكالة للبنك بتسجيل التأمين على المعدات الممولة

- المساهمة الشخصية: 318 024.81 دج

- حجز مبلغ التأمين PREG

- تسجيل عقد الإعتماد الإيجاري بين الطرفين (قرض المؤجر وقرض المستأجر)

- سندات لأمر + اتفاقية قرض مسجلة + رسالة تعهد

- تعهد بدفع المحصول إلى تعاونية الحبوب والبقول الجافة وتسديد ديونه عن طريق الاستقطاعات

المباشرة من تعاونية الحبوب والبقول الجافة.

- بوليصة التأمين على جميع الأخطار على المحصول (القمح)

- شهادة عدم الخضوع للضريبة صافية أو جولة التسديد بالأقساط

❖ الضمانات والاحتياطات غير الحاصرة

- التأمين على جميع الأخطار طيلة مدة القرض

- فترة السداد السنوية

- توطين الإيرادات
- ❖ الشروط العامة للقرض
 - المادة 1: مبلغ القرض
 - المادة 2: موضوع القرض
 - المادة 3: مدة القرض
 - المادة 4: نسبة الفائدة المتغيرة
 - المادة 5: الرسوم والعمولات
 - المادة 6: كيفية استعمال القرض
 - المادة 7: طرق التسديد
 - المادة 8: الضمانات
 - المادة 9: التسديد المسبق
 - المادة 10: الترخيص بالخصم
 - المادة 11: شروط الفسخ
 - المادة 12: مراقبة القرض
 - المادة 13: التزامات المقرض
 - المادة 14: العقوبات التأخيرية
 - المادة 15: العمولة والمصاريف
 - المادة 16: تسوية النزاع
 - المادة 17: اخيار الموطن

❖ في خميس مليانة بتاريخ 2019/12/25

❖ إمضاء وختم البنك إمضاء وختم المدين

2- إسقاط الشروط المحاسبية للقرض الإيجاري لبنك البدر مع الشروط المحاسبية للمعياري IFRS16/IAS17:

- ❖ فيما يتعلق بشرط المدة وضرورة أن تكون مدة الإيجار محددة ومعلومة في المعايير المحاسبية الدولية IFRS16/IAS17 نجد أن القرض الإيجاري للفلاح قد حدد ابتداء من 2020/11/2 على 2025/12/31. وبالتالي يتفق هذا العقد مع المعايير المحاسبية الدولية IFRS16/IAS17.
- ❖ فيما يتعلق بأقساط التأجير تحديد كل دفعة مع الالتزامات والفوائد المترتبة عليها كما هو محدد في العقد الإيجاري للفلاح مع تحديد الدفعة الأولى 398 704.47 كما تم تحديد جميع الأقساط الأخرى كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (02): جدول إستهلاك القروض للألة الفلاحية:

اليوم	استهلاك القرض	الفوائد	الدفعة
2020/11/02	00	00	00
2021/10/31	1,378,601.61	92,655.77	398,704.47
2022/12/31	1,062,613.24	82,716.10	398,704.47
2023/12/31	727,665.56	63,756.79	398,704.47
2024/12/31	372,621.02	43,659.93	398,704.47
2025/10/31	0.00	26,083.47	398,704.47
المجموع		308,872.06	1,993,522.37

❖ انتقال ملكية الآلة عند إنتهاء مدة العقد الإيجاري للفلاح (المستأجر) ما يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية IFRS16/IAS17.

❖ يتحمل المستأجر (الفلاح) تأمين على المخاطر الخاصة بالآلة الفلاحية وهذا ما يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية IFRS16/IAS17.

المطلب الثاني: القياس المحاسبي لعقود الإيجار على مستوى الوكالة رقم "267" لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

1-التسجيل المحاسبي لعقد الإيجار:

قيمة الآلة الفلاحية 1,927,000.00 دج مقسمة كآلاتي:

- مبلغ القرض: 1,927,000.00
 - مدة القرض: 66 شهرا (5سنوات و 6أشهر)
 - نسبة الفوائد المتغيرة والمتفق عليها: 6%
 - المساهمات الشخصية: 318,024.81
 - في بداية سنة العقد 2020/11/02 يتم التسجيل المحاسبي عند المستأجر (الفلاح) كمايلي:
 - في بداية عقد الإيجار يتم الإعتراف بالأصل بجانب الموجودات؛
 - اعتراف بالأصل بقيمة الإلتزام مضاف لها أي تكاليف يتحملها المستأجر؛
- 1- تسجيل الدفعة الأولى بتاريخ:

الإطار التطبيقي		الفصل الثاني		
	318,024.81	أعباء إيجارية		614
	60,424.71	الدولة: الرسم على رقم الأعمال		4456
	00	أقساط تأمين		616
378,449.52		البنوك الحسابات الجارية	512	

2-الأصل المستأجر بقيمته الحقيقية كمايلي:

	1,927,000.00	معدات نقل وادوات		215
	00	الدولة: الرسم على رقم الأعمال		4456
1,927,000.00		الديون المترتبة على الإيجار	167	

أ- تسديد المستحقات الدورية:

2020/12/31

	00	الديون المترتبة على الإيجار-التمويل-		167
	00	الدولة: الرسم على القيمة المضافة		4456
	00	أعباء فوائد		661
00		البنوك الحسابات الجارية	512	

ب-تسجيل مستحقات الدورة:

2020/12/31

	64,233.33	المخصصات للإهلاكات ومؤونات وخسائر القيمة		681
64,233.33		منشآت تقنية ومعدات وأدوات صناعية	2815	

➤ سنة 2021

أ- تسديد مستحقات الدورة:

2021/10/31

	306,048.70	الديون المترتبة على الإيجار		167
	58,149.25	الدولة: الرسم على رقم الأعمال		4456
	92,655.77	أعباء الدولة		661
398,704.47		البنوك الحسابات الجارية	512	

ب- تسجيل قسط الاهتلاك: 2021/10/31

	385,400.00	مخصصات اهتلاكات ومؤونات وخسائر القيمة		681
		اهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات	2815	
		الصناعية		
385,400.00				

➤ سنة 2022

أ- تسديد مستحقات الدورة:

2021/10/31

	306,048.70	الديون المترتبة على الإيجار		167
	58,149.25	الدولة: الرسم على رقم الأعمال		4456
	92,655.77	أعباء الدولة		661
398,704.47		البنوك الحسابات الجارية	512	

ب- تسجيل قسط الاهتلاك:

2121/10/31

	385,400.00	مخصصات اهتلاكات ومؤونات وخسائر القيمة		681
		اهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات	2815	
		الصناعية		
385,400.00				

➤ سنة 2022

أ- تسديد مستحقات الدورة:

2022/10/31

	306,048.70	الديون المترتبة على الإيجار		167
	58,149.25	الدولة: الرسم على رقم الأعمال		4456
	92,655.77	أعباء الدولة		661
398,704.47		البنوك الحسابات الجارية	512	

ب- تسجيل قسط الاهتلاك:

2122/10/31

385,400.00	385,400.00	مخصصات اهتلاكات ومؤونات وخسائر القيمة اهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية	2815	681
------------	------------	---	------	-----

➤ سنة 2023

أ- تسديد مستحقات الدورة:

2023/10/31

	306,048.70	الديون المترتبة على الإيجار		167
	58,149.25	الدولة: الرسم على رقم الأعمال		4456
	92,655.77	أعباء الدولة		661
398,704.47		البنوك الحسابات الجارية	512	

ب- تسجيل قسط الاهتلاك:

2123/10/31

385,400.00	385,400.00	مخصصات اهتلاكات ومؤونات وخسائر القيمة اهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية	2815	681
------------	------------	---	------	-----

➤ سنة 2024

أ- تسديد مستحقات الدورة:

2024/10/31

	306,048.70	الديون المترتبة على الإيجار		167
	58,149.25	الدولة: الرسم على رقم الأعمال		4456
	92,655.77	أعباء الدولة		661
398,704.47		البنوك الحسابات الجارية	512	

ب- تسجيل قسط الاهتلاك:

2124/10/31

385,400.00	385,400.00	مخصصات اهتلاكات ومؤونات وخسائر القيمة اهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية	2815	681
------------	------------	---	------	-----

➤ سنة 2025

أ- تسديد مستحقات الدورة:

2025/12/31

	306,048.70	الديون المترتبة على الإيجار		167
	58,149.25	الدولة: الرسم على رقم الأعمال		4456
	92,655.77	أعباء الدولة		661
398,704.47		البنوك الحسابات الجارية	512	

ب- تسجيل قسط الاهتلاك:

2025/12/31

642,333.10	642,333.10	مخصصات اهتلاكات ومؤونات وخسائر القيمة اهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية	2815	ع
------------	------------	---	------	---

3- في الأخير يحتفظ الفلاح بالآلة ويكون التسجيل كآتي:

	xxx	الديون المترتبة على الإيجار		167
	xxx	الدولة: رسم على رقم الأعمال		4456
xxx		البنوك الحسابات الجارية	512	

○ التسجيل المحاسبي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تمر المعالجة المحاسبية لملف العميل المستفيد من العتاد الفلاحي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية على النحو التالي:

➤ بداية العقد 2019/12/25

أ- التزام البنك:

الإطار التطبيقي الفصل الثاني

1,378,601.61	1,378,601.61	التزامات التمويل الالتزامات الأخرى لتمويل احتياجات الزبائن	99031 9021	9021
--------------	--------------	--	---------------	------

ب-منح القرض فعليا 2020/11/02

1,378,601.61	1,378,601.61	التزامات التمويل التزامات أخرى	9021	99031
1,684,650.00	1,378,601.61 306,048.39	ح/ تمويل تأجيري للعتاد الفلاحي ح/ الزبائن ح/ مؤونات الشيك	777...	366 300

ت-تسجيل قيمة الدفعة:

398,704.47	398,704.74	التزامات تمويل التزامات أخرى لتمويل احتياجات زبائن	702...	120...
------------	------------	---	--------	--------

ث-التحصيل العادي للدفعة في نهاية العقد:

يتم تحويل الملكية في 2025/12/31 على الفلاح

1,927,000.00	1,927,000.00	الزبائن تجهيزات ممنوحة على شكل قرض ايجاري		300
--------------	--------------	---	--	-----

2-الإدراج المحاسبي لعقد الإيجار في القوائم المالية:

➤ عند المستأجر

1- الميزانية:

الإفصاح عن آلة فلاحية يكون بشكل منفصل عن الأصول الأخرى، إذ يجب عليه ادراج الآلة المستأجرة في أصول الميزانية كأنه مملوك للمستأجر مع إيضاح الاهتلاك المتراكم الخاص بها

الجدول رقم (03): إدراج عقود الإيجار في الميزانية

الأصول		الخصوم	
أصول ثابتة		الخصوم الجارية	
آلة فلاحية	1,927,000.00	التزامات الإيجار	1,993,522.37
(اهتلاكات)	(1,734,300.00)	الخصوم غير الجارية	
الأصول الإيجارية		مجموع الخصوم	XXX
مجموع الأصول	XXX		

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات المقدمة.

2- حسابات النتائج:

الجدول رقم(04): ادراج عقود الإيجار في حسابات النتائج

1,734,300.00	مخصصات الاهتلاكات و خسائر القيمة
XXX	النتيجة العملياتية
308,872.06	المنتجات المالية الأعباء المالية (الفوائد المترتبة عن عقد الإيجار)
XXX	نتيجة مالية

3- مناقشة النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية للبحث:

كان الهدف من هذه الدراسة معرفة مدى تطبيق البنوك الجزائرية للمعايير المحاسبية وبشكل خاص لمعاري المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 الخاصين بالإيجارات، فقمنا بدراسة ميدانية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تحديدا وكالة خميس مليانة.

بعد التطرق للجانب النظري الخاص بالمعيارين IAS17 و IFRS16 ، ومعرفة شروطهما وكيفية تطبيقهما مع المعالجة المحاسبية لهما إضافة لدراسة حلة قرض إيجاري مقدم من طرف وكالة خميس مليانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية توصلنا للنتائج التالية:

- تمنح البنوك قروض إيجارية ذات شروط مطابقة لما ينص عليه المعيار IAS17 و IFRS16 الخاصين بعقود الإيجار؛
- فيما يخص المعالجة المحاسبية للقروض الإيجارية فهي نفس المعالجة المحاسبية التي تنص عليها المعايير المحاسبية الدولية؛

○ ومنه نستخلص أن البنوك الجزائرية تطبق المعايير المحاسبية IAS17 و IFRS16 .

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل التطبيقي وبعد التعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية بصفة عامة، تم التركيز على وكالة خميس مليانة "267" وذلك بأخذ عينة وإسقاط الدراسة النظرية عليها.

من خلال دراسة الحالة التي تناولناها في هذا الفصل، نستخلص أن البنوك بصفة عامة و بنك الفلاحة و التنمية الريفية بصفة خاصة تتعامل بمعياري المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 وذلك باعتمادها على معالجة القروض الإيجارية وفقا للشروط المحاسبية المنصوص عليها فيهما.

الخاتمة

1- خلاصة الدراسة:

تناول هذا البحث جانبا مهما يتعلق بالتصنيف والقياس المحاسبي لعقود الإيجار، حيث استخلصنا من النقاط السابقة أن المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار حسب IAS17 عند محاسبة المستأجر متشابهة إلى حد كبير مع ما ينص عليه المعيار الدولي IFRS16 بالرغم من أن تطبيق هذا الأخير واجه تغييرات عديدة، تمثلت في إلغاء تصنيف عقد الإيجار إلى تمويلي فقط، وهذا ما ينقص من شفافية ومصداقية المعلومات المالية المقدمة لمستخدمي القوائم المالية حسب IAS17.

وعليه ضرورة مواكبة النظام المحاسبي الجزائري للتطورات في المجال المحاسبي الدولي حيث يتوقع من تطبيق IFRS16 تحسن كبير في المعلومات المقدمة لمستخدمي البيانات لتقييم تأثير الإجراءات على الأداء المالي.

وبناء على دراستنا لهذا الموضوع حاولنا معالجة الإشكالية التي تدور حول (مدى تطبيق المعيار المحاسبي عقود الإيجار IAS17 و IFRS16 في البنوك الجزائرية) وللإجابة على هذا التساؤل قمنا بتقسيم البحث إلى جزأين في الجزء الأول النظري تم التعرف فيه على عموميات حول كل من معياري المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 ، وعموميات حول البنوك وكيفية تبني المعيارين في الجزائر، وعمل البنوك بالقروض الإيجارية وتم الإسقاط لهذا الجانب النظري للبحث على الجانب التطبيقي من خلال إجراء دراسة حالة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة خميس مليانة.

وخلاصة ما توصلنا إليه أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية تتعامل بعقود الإيجار ومعايير المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 ، ولكن تختلف التسمية لديها فهي تدعوها بالقروض الإيجارية وحسب دراستنا الميدانية نستخلص أن المعالجة المحاسبية في البنوك والشروط المحاسبية تتوافق نسبيا مع معايير المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 ، لدى كل من المؤجر والمستأجر.

2- نتائج الدراسة:

بناء على هذا قمنا بالتوصل إلى عدة نتائج وهي كالآتي:

- ❖ المستأجر وبعد تصنيفه لعقد الإيجار كعقد إيجار تمويلي، يقوم بالإعتراف به كأصل والتزام في الميزانية، من خلال تسجيل الأصل المؤجر ضمن حسابات الأصول في الميزانية؛
- ❖ حتى تكون القوائم المالية تعكس صورة صادقة عن الواقع الاقتصادي وجب إجراء مجموعة من الإفصاحات لدى كل من المؤجر والمستأجر أطراف عقد الإيجار التمويلي؛
- ❖ يتحمل المستأجر مسؤولية أي ضرر قد ألحق ما تم تأجيله؛
- ❖ يعتبر عقد الإيجار التمويلي كدليل تمويلي لتلبية حاجات ومتطلبات المشاريع التي تحتاج على تمويل عندما تعجز طرق التمويل التقليدية عن تلبية حاجات المشاريع الاقتصادية؛

- ❖ يتحمل المستأجر مسؤولية أي أضرار قد تلحق بالغير نتيجة حيازته للأصل المملوك من طرف المؤجر وذلك تحت مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على القانوني؛
- ❖ وجود علاقة بين المعيارين IAS17 و IFRS16 وفي نفس الوقت يوجد فروقات واختلافات بينهما لم تؤثر على معالجهما المحاسبية وأثرهم على القوائم المالية؛
- ❖ بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعمل بنفس شروط عقود الإيجار المنصوص عليها في معياري المحاسبة الدولية IAS17 و IFRS16 ؛

3-اختبار الفرضيات:

بعد المعالجة وتحليل مختلف جوانب الموضوع تم التوصل إلى النتائج الخاصة باختبار الفرضيات التالية والتي تتمثل فيما يلي:

- ❖ تقتضي المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار وفق معيار المحاسبة الدولي IAS17 وتصنيفها أولاً كعقود إيجار تمويلية ثم كعقود إيجار تشغيلية وفقاً لبعض المؤشرات، أما وفقاً لمعيار الإبلاغ المالي IFRS16 فإن جميع عقود الإيجار أصبحت تعامل محاسبياً عند المستأجر باعتبارها عقود إيجار تمويلية؛
- ❖ نعم تعتبر قروض الإيجار مصدر من مصادر التمويل في البنوك الجزائرية، لما يتوافق مع معياري المحاسبة الدولية IAS17/IFRS16، وحسب الدراسة الميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

4-التوصيات:

- من خلال النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة يمكننا تقديم جملة من التوصيات أهمها:
- ✓ يجب تعديل الأنظمة والقواعد المحاسبية والمالية المعمول بها في البنوك الجزائرية لتصبح أكثر مرونة لتلبية متطلبات العملاء على أحسن وجه ممكن؛
 - ✓ توحيد المصطلحات المحاسبية عند ترجمتها من الفرنسية والانجليزية إلى العربية؛
 - ✓ حث الشركات على التحضير المبكر لتطبيق المعيار IFRS16 من خلال إعادة النظر في تصنيف الموجودات حيث متطلبات المعيار الجديد؛

5-أفاق الدراسة:

- من أجل إثراء هذا البحث تقدم المواضيع التالية والتي يمكن أن تكون محل دراسة في المستقبل:
- دور التحليل المالي في تمويل المشاريع بواسطة عقد الإيجار التمويلي؛
 - المعالجة المحاسبية للعقود الإيجار بالنسبة للمؤجر دراسة مقارنة بين المؤسسات والبنوك؛

قائمة المراجع

قائمة المراجع:➤ الكتب بالعربية:

1. أبو نصار، محمد وحמידات، جمعه، معايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان، 2014.
2. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2000.
3. جعارات خالد، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2017.
4. خالد امين عبد الله، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003.
5. طارق عبد العال حماد، معايير المحاسبة الدولية والمعايير العربية المتوافقة معها، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، 2008.
6. فائق شقير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والطبع، عمان، 2008.
7. فاطمة محمد محجوب، دائرة معارف الناشئين، الطبعة الأولى، دار الهلال للطباعة، القاهرة، مصر، 1960.
8. محمد نبيل إبراهيم، دراسات في سياسة البنوك التجارية، الطبعة الأولى، جامعة الدول الغربية، بيروت، 1987.
9. مصطفى عوادي، أحمد صالح سباع، دراسة قانونية ومحاسبة لتمويل بالإيجارات، الطبعة الأولى، مطبعة صخري للتصميم، الجزائر، 2012.
10. منهل مطرديب شوتر، رضوان وليد العمار، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، مؤسسة الآلاء للطباعة والنشر، عمان، 1996.
11. مizar عباس، وهولت جراهام، دليل وكتاب التنفيذ العلمي للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الطبعة الثالثة، دار وايلي للنشر، نيوجرسي، 2011.

➤ المذكرات:

1. بوسنة كريمة، البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر-دراسة حالة البنوك الفرنسية-، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، جامعة تلمسان، 2011.
2. سايح فايز، أهمية تبني معايير المراجعة الدولية في ظل الإصلاح المحاسبي- دراسة حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه، جامعة بليدة 2، 2015.
3. هاني أحمد نامر العريدي، أثر تطبيق المعيار IFRS16: الإيجارات على القوائم المالية للشركات الأردنية، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2017.

➤ مقالات:

1. جودي محمد رمزي، إصلاح النظام المحاسبي الجزائري للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية، العدد 6، الجزائر، ديسمبر 2009.
2. شرشافة الياس، كيموش بلال، شرون عزالدين، آثار تطبيق متطلبات معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS16 "عقود الإيجار" على القوائم المالية للمؤسسات، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، جامعة سطيف وسكيكدة، العدد 2، الجزائر، 2020.
3. ميمون ايمان، بشوندة رفيق، أهمية تعديل المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار عند المستأجر للنظام المحاسبي المالي-دراسة مقارنة IAS17 و scf و IFRS16 -، مجلة دفاتر بواذكس، العدد 07، الجزائر، 2017.

➤ القرارات والمواد القانونية:

1. المواد 07/08/09، قانون 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد، الصادرة بتاريخ 10/01/1996.
2. المادة 110، المتعلقة بالقانون النقد والقروض 10/90، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، تاريخ 18/04/1990.

➤ الملتقيات والمحاضرات:

1. خليل عبد الرزاق، المداخلة بعنوان: قرص الإيجار بالجزائر في النظام المحاسبي والمالي الجديد، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير الدولية تجارب وتطبيقات وأفاق، 17، 18 جانفي 2010، المركز الجامعي بالوادي.
2. شاكر الفزويلي، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.

➤ المراجع الأجنبية:

1. Bunea-Bonta, C.A. Leases accounting under IFRS16 and IAS17- A comparative approach-, Contemporary Economy Journal, Edition 2, 2017.
2. IASB, Basis for Conclusions : IFRS16 Leases, IFRS Foundation, London, 2016.
3. IASB, Effects Analyses : IFRS16 Leases, IFRS Foundation, London, 2016.
4. IASB, IFRS16 : Leases, IFRS Foundation, London, 2016.
5. IFRS Foundation, IFRS16 Leases- Effect analyses Internationa, financial reporting Standards, United Kingdom, January 2016
6. Lettre d'Information De La Chambre de Commerce n*59, février 1998.

7. Rulment, IFRS16 ; Leases : Implication For Analysts and Investors,
Masterthesis, Ghent University, Belguim, 2016.

المواقع الإلكترونية: ➤

1. BADR banque.dz
2. Madrp.gov.dz
3. Available :http://IFRS.org

الملاحق

الملحق رقم (1): اتفاقية القرض

٢٠١٩/٢٥٤٨/٢٠١٩

اتفاقية قرض

(ملحق رقم 11 من وجزئ تسير القرض/أفريل 1994)

بين الموقعين أسفله

-بنك الفلاحة و التنمية الريفية (بدر) شركة مساهمة برأسمال قدره أربعة و خمسون مليار دينار جزائري

(54.000.000.000.00) المسجلة بالسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم 00/11640 ب- 00

الكانن مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش

السيد: مسعودي كمال المعين بموجب قرار السيد المدير العام رقم 321 المؤرخ في 2015/12/17 بصفته مدير بنك الفلاحة و التنمية الريفية خميس مليانة 267 و الكائن مقرها بشارع العقيد محمد بوقارة خميس مليانة ولاية عين الدفلى .

-المعين فيما يلي "البنك"


رئيس المؤسسة
عضو: ... (أو)

من جهة أولى

25 DEC 2018
1500
177
01
السكان حي

و السيد

المعين بعد ذلك المقترض

من جهة ثانية

حيث اتفقا و أقرأ على ما يلي

موضوع الاتفاقية:

بموجب هذه الاتفاقية، يمنح البنك للمقترض المذكور أعلاه قرض حسب الشروط الخاصة و العامة

المحددة كما يلي

1- الشروط الخاصة للقرض:

01- طبيعة القرض: قرض البيع بالإيجار

مبلغ القرض : 1 927 000. 00 دج

مدة القرض 66 شهرا

نسبة الفوائد المتغيرة و المتفق عليها $\frac{1}{6}$

267000091030074

رقم حساب الدفع

الضمانات الحاصرةو الاحتياطات الحاصرة

-تعهد بمنح الوكالة للبنك بتسجيل التامين على المعدات الممولة

-المساهمة الشخصية 318 024.81 دج

-حجز مبلغ التامين PREG

-تسجيل عقد الاعتماد الاجاري بين الطرفين (قرض المؤجر و قرض المستأجر)
-سندات لأمر+اتفاقية قرض مسجلة +رسالة تعهد

-تعهد بدفع المحصول إلى تعاونية الحبوب و البقول الجافة و تسديد ديونه عن طريق الاستقطاعات
المباشرة من تعاونية الحبوب و البقول الجافة.

-بوليصة التامين على جميع الاخطار على المحصول (القمح)

شهادة عدم الخضوع للضريبة صافية او جدول التسديد بالأقساط -

الضمانات و الاحتياطات غير الحاصرة

-التامين على جميع الأخطار طيلة مدة القرض

فترة السداد السنوية-

-توطين الإيرادات

11-الشروط العامة للقرض

المادة 1 مبلغ القرض

-يمنح البنك بموجب هذه الاتفاقية للمقترض قرض مبلغه مبين في الشروط الخاصة .



- إن كل تعديل في نسبة الفائدة المحددة في الشروط الخاصة يوجب مراجعة جدول التسديد.

المادة 8/ الضمانات

- لضمان الوفاء بأصل القرض، الفوائد، المصاريف و العمولات المتعلقة بالقرض موضوع الاتفاقية، يتعهد المقترض بتخصيص الضمانات المذكورة في الشروط الخاصة لفائدة البنك.

- تكون مصاريف التسجيل و المصاريف المتعلقة بالضمانات المذكورة أعلاه على عاتق المقترض.

- إن أي تبديد أو بيع جزئي أو كلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك يعرض المقترض حسب شروط الاتفاقية، بالإضافة إلى إلغاء القرض متابعته قضائياً.

- استعمال القرض مرتبط بالاستلام الفعلي للضمانات.

المادة 9 التسديد المسبق

- للمقترض الحق في التسديد المسبق للقرض جزئياً أو كلياً.

- التسديد الجزئي يقتطع من الأقساط المتباعدة.

المادة 10 الترخيص بالخصم

- يعطي المقترض ترخيص للبنك للخصم الفوري من حسابه للمبالغ التي تكفي لتسديد الأقساط، من أصل و فوائد و كذا المبالغ الأخرى التي أصبحت واجبة الأداء (عمولات - مصاريف - ضرائب).

المادة 11 شروط الفسخ

- في حالة عدم تسديد المبالغ الواجبة الأداء من أصل، فوائد و مصاريف أخرى و ملحقات، فإن البنك يحتفظ بحق إلزامه على التسديد الفوري لكل قيمة القرض، خاصة في الحالات التالية

* التصريح الخاطي للمقترض.

* دفع النفقات التي لا تدخل في إطار تحقيق المشروع الموافق عليه في هذه الاتفاقية.

* تحويل الموضوع الأصلي للقرض.

* عدم احترام المقترض لأي تعهد من التعهدات المتفق عليها من طرفه.

* كل تعديل متعلق بالوضعية المالية و القانونية للمقترض.

* البيع الجزئي أو الكلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك.

* عند عدم احترام بنود هذه الاتفاقية، يتحمل المقترض جميع الأعباء المسجلة من طرف البنك بفعل الأداء المسبق.

المادة 12 مراقبة القرض

- حتى يتسنى للبنك المراقبة المستمرة و المنتظمة لاستعمال القرض يتعهد المقترض بما يلي

* تقديم جميع البيانات و الوثائق التي يراها البنك ضرورية.

* تقديم صور مطابقة الأصل للميزانية السنوية، و وثائق الحسابات و الملحقات و كذا تقرير محافظ الحسابات.

- * تسهيل الزيارات التي يقوم بها أعوان البنك و كذا الدخول للمحلات و التجهيزات الأخرى.
- * كذلك يستطيع البنك أن يتحقق في عين المكان و بناء على الوثائق المقدمة من تطابقها.

المادة 13 التزامات المقرض

- مع مراعاة الأحكام التشريعية و التنظيمية السارية المفعول، و ما دام المدين مدينا بموجب هذه الاتفاقية، فهو ملزم بما يلي
- * عدم تقديم لصالح الدائنين الآخرين، أي ضمان أو تعهد لامتياز دائن عن آخر على الأموال الموجودة حاليا أو المستقبلية، حتى يتم التسديد الفعلي للقروض.
- * العمل على كل ما هو ضروري لإبقاء و حماية مؤهلاته القانونية و كذا وسائل الإنتاج و الخدمات.
- * تأمين المعدات المنقولة و العقارات و الوفاء بجميع المصاريف وفقا لعقد التأمين، و في حالة حدوث كارثة كلية أو جزئية قبل إبراء ذمته، يحتفظ البنك بحق التعويض في التأمين طبقا لبند الضمان المبرم وفقا لهذه الاتفاقية.
- * تقديم للبنك رقم الأعمال الكامل المحقق في المشروع عند الدخول في مرحلة الإنتاج أو الخدمات.

المادة 14: العقوبات التأخيرية

- كل تأخر من طرف المقرض عن الوفاء بالدين يؤدي إلى توجيهه إنذار بالدفع بسبب هذا التأخير مع خصم فوائد التأخير.
- نسبة عقوبة التأخير السارية المفعول محددة في الشروط الخاصة.

المادة 15: العمولة و المصاريف

- يتعهد المقرض بدفع كل ثلاثة أشهر عمولة التعهد و مصاريف الملف المذكورة في الشروط الخاصة.

المادة 16: تسوية النزاع

- كل نزاع ناتج عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية مم يخضع في حالة عدم التسوية الودية للمتابعة أمام الجهات القضائية المختصة.

المادة 17: اختيار الموطن

- لتنفيذ هذه الاتفاقية يختار الأطراف الموطن في العناوين السابقة الذكر.

في خميس مليانة..... بتاريخ.....2019/12/25.....

المدين (1)

ع/البنك



(1) يجب إن يسبق إمضاء المدين بالعبارة المكتوبة "قرأ و صادق"



المادة 2 موضوع القرض

-بناء على طلب التمويل المقدم من طرف المقترض، فإن القرض موضوع هذه الاتفاقية سيخصص لتمويل المشروع المذكور في الشروط الخاصة، و هذا تطبيقا لتركيبة التمويل المنفق عليها بين الأطراف.

المادة 3 مدة القرض

-يمنح القرض لمدة و لفترة التأجيل المنصوص عليهما ضمن الشروط الخاصة.
-غير انه إذا كان القرض موضوع هذه الاتفاقية لم يسجل بداية الاستهلاك في المدة المحددة ضمن الشروط الخاصة، فإن هذه الاتفاقية تعتبر ملغاة إذا لم يقبل البنك تمديدتها.

المادة 4 نسبة الفائدة المتغيرة

-إن نسبة الفائدة المطبقة على استعمال القرض مكونة من نسبة قاعدية قابلة للمراجعة دوريا وفقا لشروط البنك السارية المفعول و إضافة إلى النسبة المحددة في الشروط الخاصة.
تخضع النسبة القاعدية المذكورة ضمن الشروط الخاصة للمراجعة الدورية
-يتم إخطار المقترض بكل تعديل في النسبة القاعدية . ويصرح المقترض بقبول هذا التعديل دون قيد أو تحفظ

المادة 5: الرسوم و العمولات

-تكون جميع الرسوم و العمولات المرتبطة بمنح و استعمال القرض على عاتق المقترض، إلى جانب الرسوم و العمولات الأخرى التي تضاف لاحقا و ذلك طبقا للنصوص التشريعية و التنظيمية.

المادة 6/ كفاءة استعمال القرض

- إن القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم استعماله بإدانة حساب القرض المفتوح من طرف البنك لدى الوكالة الموطنة للمقترض تحت الرقم المشار إليه ضمن الشروط الخاصة.
- ترخص استعمالات القرض حسب احتياجات التمويل الذي يثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك وكذلك بالإمضاء على سندات لأمر
- إن إثبات القرض و تسديده يكون حسب الكتابات و العمليات المسجلة من طرف البنك

المادة 7 / طرق التسديد

-عند نهاية فترة الاستعمال التي لا يمكن إن تتجاوز تلك المحددة ضمن الشروط الخاصة، فإن الاستهلاكات الفعلية للقرض تثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك في جدول التسديد الذي يحدد فيه الأصل و الفوائد و هذا في حالة ما إذا كانت الشروط الخاصة تنص على نسبة ثابتة معدة على أساس سندات لأمر مدعمة لهذه الحالة
-هذه السندات تعوض تلك المنصوص عليها في المادة السادسة (06) أعلاه
-يتعهد المقترض بتسديد أصل القرض و الفوائد على أقساط حسب جدول التسديد المعد طبقا للشروط الخاصة لهذه الاتفاقية .



Echéancier De Remboursement : الملحق رقم (02)



بنك الفلاحة و التنمية الريفية
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

ÉDITE-LE : 16/11/2020

Echéancier de remboursement

CLIENT : 014114881 NUMERO DOSSIER : 2670115200650003
 NOM : AIN LECHIAKH COMPTE REGLEMENT : 267000091030074
 ADRESSE : AIN LECHIAKH COMPTE DE PRET : 2670115200650003
 TYPE DE PRET : 0115-CREDIT BAIL (LEASING)

DUREE DU PRET	: 69 MOIS ET 26 JOURS MOIS	TAUX T.V.A	: 19 %
DUREE D'AMORTISSEMENT	: MOIS ET JOURS MOIS	DATE MATUREE	: 31/12/2025
DATE 1 ^{er} PAIEMENT DES INTERETS	: 30/11/2020	PERIODICITE	: 0
DATE 1 ^{er} REMBOURSEMENT DU PRINCIPAL	: 0		

CAPITAL PRETE : 1,927,000 DA
 CAPITAL MOBILISE (UTILISE) : 1,684,650 DA
 INTERETS DIFFERE : 0 DA
 COMMISSION D'ENGAGEMENT : 0 DA

DATE	A AMORTIR	PRINCIPAL	LOYER	TAXES	TOTAL	TAUX	VAL RESIDU
02/11/2020		0.00	0.00	0.00	0.00	6.00	0.00
31/10/2021	1,378,601.61	306,048.70	92,655.77	0.00	398,704.47	6.00	0.00
31/10/2022	1,062,613.24	315,988.37	82,716.10	0.00	398,704.47	6.00	0.00
31/10/2023	727,665.56	334,947.68	63,756.79	0.00	398,704.47	6.00	0.00
31/10/2024	372,621.02	355,044.54	43,659.93	0.00	398,704.47	6.00	0.00
31/12/2025	0.00	372,621.02	26,083.47	0.00	398,704.49	6.00	0.00
TOTAUX		1,684,650.31	308,872.06	0.00	1,993,522.37		38,540.00

N.B : TAUX D'INTERET VARIABLE, L'ECHEANCIER PEUT ETRE REVISE EN
CONSEQUENCE.

N.B : LE TAUX DE LA TAXE PEUT VARIER, L'ECHEANCIER PEUT ETRE REVISE EN
CONSEQUENCE.

SIGNATURE DU RESPONSABLE BADR

SIGNATURE DU CLIENT

الملحق رقم (03): البطاقة الرمادية

DZ WILAYA DE AIN-DEFLA	رقم التسجيل 03516-620-44 NUMERO D'IMMATRICULATION	ولاية عين الدفلى دائرة خميس مليانة بلدية خميس مليانة	
DATE 4/12/2021 التاريخ	QUITANCE 700	DA ايصال N° رقم	
M. Nom et prénoms	بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة خميس مليانة رقم	السيد	
BADR GRE AIN DEFLA AGENCE KHEMIS MILIANA 267	الاسم واللقب بنك / ابن	المهنة	
PROFESSION	تاريخ الإزدياد: /	المهنة	
ADRESSE	خميس مليانة	المهنة	
COMMUNE	عدم التنازل لمدة: 5 سنوات ابتداء من : 24/06/2020	البلدية	
النوع ج.ف GENRE	الصنف سيارة MARQUE	الطراز C6807 TYPE	رقم التسلسل في الطراز 2082247/16 N° DANS LA SERIE DU TYPE
الهيكل علو عجلات CARROSSERIE	الطاقة مازوت ENERGIE	الفرقة 15 PUISSANCE	عدد المقاعد 02 PLACES ASSISES
			جملة الحمولة 5000 كغ POIDS TOTAL EN CHARGE
			الحمولة المفيدة 0 كغ CHARGE UTILE
رقم التسجيل 03516-620-44 N° D'IMMATRICULATION	الرقم السابق 017231-00-16 PRECEDENT NUMERO	سنة أول استعمال في السير 2020 ANNEE DE PREMIERE MISE EN CIRCULATION	

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية